الأمم المتحدة

A/77/PV.51

الجمعية العامة

الدورة السابعة والسبعون

المحاضر الرسمية

الجلسة العامة **51**

الجمعة، 9 كانون الأول/ديسمبر 2022، الساعة 15/00

نيويورك

الرئيس: السيد كوروسي . . . . . (هنغاريا)

نظرا لغياب الرئيس، تولى الرئاسة نائب الرئيس، السيد حكمت (طاجيكستان).

افتُتِحَت الجلسة الساعة 15/05.

البند 72 من جدول الأعمال (*تابع*)

المحيطات وقانون البحار

(أ) المحيطات وقانون البحار

تقريرا الأمين العام (A/77/68 و A/77/331)

التقريران المتعلقان بأعمال الفريق العامل المخصص الجامع المعني بالعملية المنتظمة للإبلاغ عن حالة البيئة البحرية وتقييمها على الصعيد العالمي، بما في ذلك الجوانب الاجتماعية – الاقتصادية (A/77/327 و A/77/596)

تقرير عن أعمال عملية الأمم المتحدة التشاورية غير الرسمية المفتوحة باب العضوية المتعلقة بالمحيطات وقانون البحار في اجتماعها الثاني والعشرين (A/77/119)

مشروع قرار (A/77/L.36)

(ب) استدامة مصائد الأسماك، بطرق منها اتفاق عام 1995 لتنفيذ ما تتضمنه اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة 10 كانون الأول/ديسمبر 1982 من أحكام بشأن حفظ وإدارة الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال، والصكوك ذات الصلة

تقرير الأمين العام (A/77/155)

مشروع قرار (A/77/L.33)

السيد ويلز (ولايات ميكرونيزيا الموحدة) (*تكلم بالإنكليزية*): في المستهل، يود وفد بلدي أن يشكر وفدي سنغافورة والنرويج على تنسيق مشروعي القرارين المتعلقين بالمحيطات وقانون البحار (A/77/L.36) واستدامة مصائد الأسماك (A/77/L.33)، وجهودهما للوصول بالمفاوضات بشأنهما إلى خاتمة ناجحة.

في عام 2022، انصب اهتمامنا على إنجاز قدر كبير من العمل فيما يخص المحيطات، وجاءت النتائج متباينة. وعلى الرغم من اختتام

يتضمن هذا المحضر نص الخطب والبيانات الملقاة بالعربية وترجمة الخطب والبيانات الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تُقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service، Room AB-0601، (verbatimrecords@un.org). وسيعاد إصدار المحاضر المصوَّبة إلكترونيا في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (http://documents.un.org)

مؤتمر "محيطنا" الذي عُقد في بالاو ومؤتمر الأمم المتحدة المعني بالمحيطات لعام 2022 الذي عُقد في لشبونة بنجاح، لا يزال هناك عمل حاسم الأهمية يتعين القيام به لتوفير الحماية الكاملة لموارد المحيطات التي تُعتبر تراثا مشتركا للبشرية. وفي آب/أغسطس، لم نتمكن، بصفتنا المجتمع الدولي، من وضع الصيغة النهائية لصك دولي ملزم قانونا بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولايات الوطنية واستغلاله على نحو مستدام. واضطررنا في الشهر نفسه إلى تعليق الدورة الخامسة للمؤتمر الحكومي الدولي المعني بالتنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية بسبب نفاد الوقت المخصص لنا. ومن الأهمية بمكان أن نستكمل ذلك العمل على وجه السرعة حتى نتمكن من حماية موارد المحيطات بفعالية. وتتطلع ميكرونيزيا إلى استئناف المؤتمر واختتامه في أواخر شباط/فبراير وأوائل آذار/مارس.

وفي الصيف الماضي، أعلنت ميكرونيزيا أننا بصدد الانضمام إلى "تحالف البلدان من أجل وقف اختياري للتعدين في قاع البحار العميقة"، إلى جانب عدد من الدول الجزرية الصغيرة النامية في منطقة المحيط الهادئ. وترى ميكرونيزيا أنه لا ينبغي البدء في التعدين في قاع البحار العميقة في المنطقة الدولية لقاع البحار إلا بعد إعمال المبدأ الوقائي ومبدأ تغريم الملوِث واتباع نهج النظام الإيكولوجي. وفي المنطقة الدولية لقاع البحار، سيتعذر تنفيذ أي من ذلك بدون الانتهاء من وضع مجموعة قوية وفعالة وشاملة من القواعد التنظيمية بشأن استغلالها تتولى السلطة الدولية لقاع البحار إعدادها. وأي شيء عدا ذلك سيكون بمثابة تقصير منا في واجبنا تجاه حماية البيئة البحرية والحفاظ عليها واحترام التراث المشترك للبشرية.

أما فيما يتعلق بالمناطق البحرية الواقعة ضمن ولايتنا الوطنية، فإن الامتداد الشاسع للمناطق البحرية في ميكرونيزيا يشّكل فرصة وتحديا هائلا في الوقت نفسه. فنحن لدينا بعض من أكبر مناطق الصيد في المحيط الهادئ، وهي تغطي مساحة 1,5 مليون ميل مربع، وكذلك واحدة من أكثر مصائد أسماك التونه إنتاجية في غرب المحيط الهادئ ووسطه. بيد أن مناطقنا البحرية معرضة للتهديدات الناجمة عن الجرائم العابرة للحدود الوطنية والأنشطة غير القانونية. ونحتاج إلى دعم شركائنا في بناء قدراتنا على إنفاذ القانون فيما يتعلق بمجالات المراقبة البحرية وغسيل الأموال وتمويل الإرهاب والاتجار بالمخدرات، وغيرها من الجرائم العابرة للحدود الوطنية. ونشعر بالامتنان لأستراليا لتبرعها بزورقي خفر سواحل من فئة جارديان، ولليابان لاستكمالها تلك الأصول بأربعة زوارق خفر سواحل أصغر حجما لاستخدامها في المياه الساحلية القريبة. ونشيد بخفر سواحل الولايات المتحدة بوصفه شريكا دائما في حماية مناطقنا الشاسعة في المحيط. بيد أنه بالنظر إلى شساعة منطقتنا الاقتصادية الخالصة وامتداد جرفنا القاري بما يتجاوز مسافة 200 ميل بحري، فإننا ندعو بلدانا أخرى إلى مساعدتنا في الحصول على مزيد من الأصول ذات قدرات أكثر تقدما في مجال المراقبة البحرية، من قبيل الطائرات المسيّرة والغواصات. ومن شأن أفرقتنا المعنية بإنفاذ القانون وإدارة الحدود والمراقبة البحرية أن تستفيد من إقامة المزيد من الشراكات في مجال بناء القدرات فضلا عن تقديم الدعم لها لتمكينها من تعزيز مهاراتها في مجال إنفاذ القانون البحري.

وفي تموز/يوليه، أعرب قادة منتدى جزر المحيط الهادئ عن قلقهم إزاء خطر التلوث النووي الذي يهدد صحة وأمن المحيط الهادئ الأزرق وشعبه وآفاقه. ولا تزال ميكرونيزيا تشعر بالقلق إزاء قرار تصريف المياه الملوثة نوويا المعالجة من خلال النظام المتقدم لمعالجة السوائل في المحيط اعتبارا من العام المقبل. هذا علاوة على ما لذلك القرار من عواقب ذات طابع عابر للحدود والأجيال على حد سواء. وليس بوسعنا أن نغض بصرنا ونسمح بتدمير موارد المحيط التي تدعم سبل عيش شعبنا. وفي عام 2022، أطلقنا مشروعا جديدا مهما لوضع صك ملزم قانونا لمنع التلوث باللدائن، بما في ذلك في البيئة البحرية. وقد شاركت ميكرونيزيا بنشاط في الاجتماع الذي عقد مؤخرا في أوروغواي وستواصل القيام بذلك.

إن الرسالة الرئيسية التي نوجهها إلى منظمة الأمم المتحدة وجميع بلدان العالم التي تعمل مع منطقة المحيط الهادئ هي أن ميكرونيزيا

وبقية أعضاء منتدى جزر المحيط الهادئ تحث جميع البلدان التي تتعاون مع تلك المنطقة على أن تدعم استراتيجية قارة المحيط الهادئ الأزرق لعام 2050 وتحترمها. فالاستراتيجية تشكّل خا يطة الطريق للتنمية والنمو المستدامين في منطقة المحيط الهادئ، ولا يمكننا أن ننجح إلا إذا عملنا معا بدعم من شركائنا الدوليين. وفي ذلك الصدد، نتطلع إلى أن نشهد حضورا قويا لعنصر المحيطات في مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بالدول الجزرية الصغيرة النامية، الذي سيُعقد في عام 2024.

السيد سوا (سيراليون) (*تكلم بالإنكليزية*): يسر وفد سيراليون أن ينضم إلى الدول الأعضاء في الأمم المتحدة ومنظومة الأمم المتحدة وبطبيعة الحال الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار في الاحتفال بالذكرى السنوية الأربعين لفتح باب التوقيع على الاتفاقية في مونتيغو باي، جامايكا، في عام 1982.

لقد كان عام 2022 عاما مهما بالنسبة لمحيطاتنا وبحارنا، فقد عُقد مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالمحيطات في لشبونة واشتركت في استضافته حكومتا البرتغال وكينيا؛ وعُقدت الدورة الخامسة للمؤتمر الحكومي الدولي المعني بالتنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية في الفترة من 15 إلى 26 آب/أغسطس وأحرز فيها التقدم بشأن وضع صك دولي ملزم قانونا بموجب اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستغلاله على نحو مستدام؛ فضلا عن الاحتفال بالذكرى السنوية الأربعين لفتح باب التوقيع على اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار. ويعرب وفد بلدي عن امتنانه للأمين العام على تقريريه (A/77/68 و A/77/331) اللذين يتضمنان استعراضا عاما لأهم التطورات ذات الصلة بشؤون المحيطات وقانون البحار في الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة وصناديقها وبرامجها وهيئاتها، وكذلك في غيرها من المنظمات الحكومية الدولية. وتود سيراليون أن تبرز بضع نقاط بشأن بعض جوانب التقريرين، بما في ذلك العمل المهم الذي تضطلع به الهيئات المنشأة بموجب اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار.

وإذ نحتفل بالذكرى السنوية لفتح باب التوقيع على اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، يثلج صدرنا أن نلاحظ المشاركة الواسعة في الاتفاقية التي تعود بالنفع على جميع الدول الأطراف، بما فيها الدول الساحلية الأفريقية والدول الجزرية الصغيرة النامية والدول غير الساحلية، والتي يُسترشد بها أيضا في مواصلة تطوير قانون البحار. وعلى الرغم من تلك الفوائد، من الأهمية بمكان أيضا أن نلاحظ أن محيطاتنا تواجه العديد من التحديات التي يمكن التصدي لها من خلال التنفيذ الفعال للاتفاقية واتفاقات تنفيذها، من ناحية، والإجراءات المتعلقة بالمناخ، من ناحية أخرى. ويجب أن تقيم الاتفاقية، بوصفها دستور المحيطات، توازنا دقيقا بين حريات الدول وحقوقها والتزاماتها، وكذلك بين مصالحها المختلفة.

وإذ يقر وفد بلدي بأن محيطاتنا تواجه تهديدات متعددة ومتراكمة، فإنه يشدد على أهمية التنفيذ الكامل والفعال للاتفاقية إذا أردنا أيضا تحقيق غايات خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وأهداف التنمية المستدامة، ولا سيما الهدف 14. وفي ذلك الصدد، من الضروري أن نبرز أهمية المفاوضات الجارية بشأن صك دولي ملزم قانونا بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستغلاله على نحو مستدام. ووفد سيراليون، الذي يتشرف بتنسيق أعمال مجموعة الدول الأفريقية في تلك المفاوضات، مسرور بالتقدم الذي أحرز في الدورة الخامسة للمؤتمر الحكومي الدولي. ورحبنا بتعليق المفاوضات، وهو ما حافظ على التقدم المحرز، ومقترح إعادة عقد الدورة في الفترة من 20 شباط/فبراير إلى 3 آذار/مارس 2023، على أن تؤيده الجمعية العامة في اعتمادها لمشروع القرار A/77/L.36.

وفي المناقشة العامة للأسبوع الرفيع المستوى للجمعية العامة في دورتها السابعة والسبعين (انظر A/77/PV.7)، شدد فخامة السيد جوليوس مادا بيو، رئيس جمهورية سيراليون، في معرض تأكيده من جديد التزام سيراليون الكامل بإبرام معاهدة بشأن الحفظ والاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية، على أن المعاهدة ينبغي أن تعطي الأولوية لتدابير

الحفظ والتقاسم العادل والمنصف للمنافع والتنمية المجدية للقدرات ونقل التكنولوجيا البحرية. ونرى أنه نظرا لأن المحيطات من المشاعات العالمية وكون مبدأ التراث المشترك للبشرية يحكم مناطقها الواقعة خارج الولاية الوطنية، فإنه يجب وضع صك بشأن الحفظ والاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي البحري في تلك المناطق من أجل محيطاتنا وبحارنا. ويجب أن يؤتي ذلك الصك ثماره على البشرية بشكل عادل ومنصف، لا سيما للأجيال المقبلة، مجسدا من جديد العناصر الحاسمة الأهمية لمبدأ التراث المشترك للبشرية.

وتضطلع المؤسسات التي أنشأتها اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بأدوار مهمة في تنفيذ الاتفاقية. وقد واصلت لجنة حدود الجرف القاري والسلطة الدولية لقاع البحار والمحكمة الدولية لقانون البحار أنشطتها التي تسهم في تنفيذ الاتفاقية. والسلطة الدولية لقاع البحار مكلفة بموجب اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بتنظيم وضبط ومراقبة جميع الأنشطة المتصلة بالتعدين في المنطقة الدولية لقاع البحار لصالح البشرية جمعاء. وفي ذلك الصدد، نود أن نشدد بالمقابل على أهمية الواجب المتمثل في كفالة الحماية الفعالة للبيئة البحرية من الآثار الضارة التي قد تنشأ عن الأنشطة المتصلة بقاع البحار العميقة. وبناء على ذلك، يسر سيراليون أن تواصل عملها في السلطة الدولية لقاع البحار، مشيرة إلى أهمية المفاوضات الجارية بشأن مشروع أنظمة الاستغلال ومعاييره ومبادئه التوجيهية ومشروع خطة الإدارة البيئية الإقليمية لمنطقة الجزء الشمالي من مرتفع وسط المحيط الأطلسي، مع التركيز على رواسب الكبريتيدات المتعددة الفلزات. ويكتسي مرتفع وسط المحيط الأطلسي أهمية خاصة لدى سيراليون، بالإضافة إلى عنصر أهمية حماية البيئة البحرية. وخلال تجارة الرقيق المأساوية عبر المحيط الأطلسي، استقر الملايين من الأفارقة ممن لقوا حتفهم أثناء رحلات نقل الرقيق في الممر الأوسط في قاع المحيط الأطلسي، ومن ثم فإن له أهمية ثقافية تاريخية ومعاصرة. ومن مسؤولية السلطة الدولية لقاع البحار، في ظل أعمال التنقيب عن الموارد المعدنية الجارية بالفعل في حوض المحيط الأطلسي، حماية الأشياء ذات الطابع الأثري والتاريخي التي يُعثر عليها في المنطقة. والواقع أننا نرى أن السلطة ينبغي أن تنظر في سبل احترام وتخليد ذكرى من فقدوا أرواحهم وغرقوا في قاع البحر قبل وقت طويل من بدء استغلال المعادن.

وتشكّل التسوية السلمية للمنازعات عنصرا أساسيا لاستدامة نظامنا القانوني الدولي. وفي ذلك الصدد، نرى أن دور المحكمة الدولية لقانون البحار يكتسي أهمية حاسمة، كونها الهيئة القضائية المستقلة التي أنشأتها اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار ومنحتها الولاية القضائية على المنازعات التي قد تكون ذات صلة بتعيين حدود المناطق البحرية والملاحة وحفظ الموارد الحية في البحر وإدارتها وحماية البيئة البحرية والحفاظ عليها وإجراء البحوث العلمية البحرية. ويشيد وفد بلدي بالعمل القضائي الهام الذي تضطلع به المحكمة ومواصلتها عملها بالرغم من جائحة مرض فيروس كورونا. ونشيد بصفة خاصة بالأنشطة التي تضطلع بها المحكمة في بناء القدرات في مجال عملها وإنشائها برنامجا للموظفين الفنيين المبتدئين للمهنيين الشباب للعمل في المكتب القانوني لقلم المحكمة أو في الإدارات الأخرى التابعة لقلم المحكمة، حسب الاقتضاء. ولا يسعنا إلا أن نحث على استخدام برنامج الموظفين الفنيين المبتدئين أيضا للنهوض بالتمثيل الجغرافي العادل وتحقيق التوازن بين الجنسين في قلم المحكمة.

وتعلق حكومة سيراليون أهمية كبيرة على عمل المحكمة الدولية لقانون البحار. ونظرا لإسهامها المهم في إنشاء نظام قانوني قائم على القواعد لمحيطاتنا وبحارنا، يسر وفد بلدي أن يبلغ الجمعية بقرار حكومة سيراليون ترشيح السفير عثمان كيه كامارا لشغل منصب قاض في المحكمة للفترة 2024–2032 في الانتخابات المزمع عقدها في حزيران/يونيه 2023. والسفير كامارا مشهود له بالكفاءة في مجال قانون البحار وهو الأفضل سمعة من حيث الإنصاف والنزاهة. ونحن فخورون بإسهامه في الميدان حتى الآن ونوصي الدول الأطراف بترشيحه.

ويدرك وفد بلدي أهمية كفالة استدامة المحيطات للأجيال الحالية والمقبلة، بما يتفق مع خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وأهداف التنمية المستدامة، لا سيما الهدف 14. ويتطلب تنفيذ الهدف 14 من

أهداف التنمية المستدامة بناء القدرات وإقامة الشراكات وتمويل العلوم والبحوث وتطويرها. ونواصل تشجيع مبادرات بناء القدرات المستدامة التي اضطلعت بها المنظمات الحكومية الدولية خلال الفترة المشمولة بالتقرير والتي نرى أنها يمكن أن تساعد الدول النامية بشكل موضوعي في إدارة أنشطتها ومواردها القائمة على المحيطات على نحو مستدام، بما في ذلك عن طريق تنفيذ الاتفاقية والاتفاقات الأخرى ذات الصلة.

وأود أن أختتم كلمتي بتوجيه الشكر لوفد سنغافورة على دوره القيادي في عقد الاحتفال بالذكرى السنوية الأربعين لفتح باب التوقيع على اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار وفي المشاورات بشأن مشروع القرار A/77/L.36، الذي نشارك في تقديمه. ويشكر وفد بلدي أيضا شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار على دورها القيم في مساعدة الدول في تنفيذ الاتفاقية وغيرها من الولايات.

السيدة شفالغر (نيوزيلندا) (*تكلمت بالإنكليزية*): يسر آوتياروا نيوزيلندا أن تشارك مرة أخرى في تقديم مشروعي قراري الجمعية العامة المتعلقين بالمحيطات وقانون البحار (A/77/L.36) واستدامة مصائد الأسماك (A/77/L.33). ونعرب عن خالص امتناننا للمنسقين على قيادتهما المتفانية للمشاورات بشأن مشروعي القرارين. ونتوجه بالشكر أيضا إلى شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار على دعمها المستمر وصبرها الدائم. وقد شكّلت اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، على مدى 40 عاما، دعامة أساسية للنظام الدولي القائم على القواعد. ولا تزال نيوزيلندا ملتزمة التزاما راسخا بدعم موقف الاتفاقية بوصفها الإطار القانوني النهائي الذي يجب أن تنفذ في إطاره جميع الأنشطة في المحيطات والبحار. ونرحب بإعادة التأكيد على موقف الاتفاقية في مشروعي القرارين فضلا عن طابعها العالمي والموحد.

لقد اشتهر هذا العام بكونه عام المحيطات. ونيوزيلندا واحدة من العديد من الدول الأعضاء التي رحبت بإشارة مشروعي القرارين المعروضين علينا إلى التقدم المحرز هذا العام بشأن كفالة التمتع بالحقوق المبينة في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار وتنفيذ قواعدها والتزاماتها. وفي ذلك الصدد، لا تزال لدينا شواغل جدية إزاء التطورات في بحر الصين الجنوبي، لا سيما الإجراءات المزعزعة للاستقرار التي تشكّل مخاطر على حرية الملاحة والتحليق التي تكفلها اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار. وندعو جميع الأطراف إلى الالتزام بإيجاد حلول سلمية وتسوية المنازعات وفقا لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، كونها دستور المحيطات.

وقد كان من دواعي سرور نيوزيلندا هذا العام أن تؤيد الإعلان المنبثق عن مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني بالمحيطات بعنوان "محيطنا، مستقبلنا، مسؤوليتنا". فهو دليل مهم على إدراكنا الجماعي لأن هناك حاجة إلى مزيد من الطموح على جميع المستويات لمعالجة الحالة المتردية للمحيطات. وتضم نيوزيلندا صوتها إلى الوفود العديدة التي أعربت عن تقديرها للتقدم الكبير الذي لا يمكن إنكاره الذي أحرز هذا العام نحو وضع اتفاق جديد في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستغلاله على نحو المستدام. ونتطلع إلى إبرام اتفاق طموح في شباط/فبراير 2023.

وقد وصلت المناقشات المتعلقة بمشروع نظام استغلال الموارد المعدنية في المنطقة إلى مرحلة حرجة في السلطة الدولية لقاع البحار. وفي ذلك السياق، تسترشد نيوزيلندا بالمادة 145 من اتفاقية قانون البحار التي تفرض التزاما قانونيا على أعضاء السلطة الدولية لقاع البحار بكفالة الحماية الفعالة للبيئة البحرية من الآثار الضارة لأي أنشطة تُنفذ في قاع البحار العميقة خارج نطاق الولاية الوطنية. ولذلك تدعو نيوزيلندا إلى وقف اختياري مشروط للتعدين في قاع البحار العميقة في تلك المنطقة إلى أن يتسنى الاتفاق على نظام يكفل الحماية الفعالة للبيئة البحرية. وتظل نيوزيلندا ملتزمة بالمشاركة في المناقشات التي تجري في السلطة الدولية لقاع البحار لكفالة إدماج الحماية الفعالة للبيئة البحرية واتباع نهج تحوطي، على النحو المطلوب في الاتفاقية، في نظام الاستغلال.

وتنضم نيوزيلندا إلى الدول الأخرى في تأييد مشروع قرار عام 2022 بشأن استدامة مصائد الأسماك. فسيكون للالتزامات الواردة

فيه، في حال تنفيذها بفعالية، أثر مهم على الاستدامة الطويلة الأجل لمحيطاتنا ومصائدنا السمكية. وقد تضمنت مشاورات هذا العام الاستعراض الرابع للجمعية العامة للصيد في قاع البحار، الذي أتاح فرصة للتفكير مليا في تنفيذ التزامات الصيد في قاع البحار المتعلقة بحماية النظم الإيكولوجية البحرية الهشة وكفالة أن تكون الأرصدة السمكية في أعماق البحار في حالة جيدة. ويسر نيوزيلندا أن تسهم في المناقشات بشأن هذين الجانبين الحاسمي الأهمية للصحة العامة للمحيطات. وتمكننا هذه الاستعراضات من التوقف وهلة وتقييم ما إذا كان للالتزامات الحالية الأثر الإيجابي الذي نريده على محيطاتنا. وقد أشار تقرير الأمين العام (A/77/155) إلى أنه على الرغم من التقدم المحرز، لا يزال التفاوت في تنفيذ الالتزامات المتعلقة بالصيد في قاع البحار مشكلة. وتمشيا مع الصياغة الجديدة الواردة في مشروع قرار عام 2022، تشجع نيوزيلندا جميع الدول على تحديد العوائق التي تعترض تنفيذه والتغلب عليها حتى نتمكن من حماية محيطاتنا ومصائدنا السمكية وصونها بشكل أفضل لصالح الأجيال المقبلة.

وأخيرا، يشكّل ارتفاع مستوى سطح البحر وتغير المناخ تهديدين خطيرين للدول الجزرية الصغيرة النامية والمجتمعات في المناطق المنخفضة في جميع أنحاء العالم، وخاصة في منطقتنا في المحيط الهادئ. ونيوزيلندا، بصفتها أحد الموقعين على إعلان قادة منتدى جزر المحيط الهادئ بشأن الحفاظ على المناطق البحرية في مواجهة ارتفاع مستوى سطح البحر المتصل بتغير المناخ، ملتزمة بالعمل مع المجتمع الدولي لكفالة الحفاظ على الحقوق والاستحقاقات البحرية التي تعتمد عليها دول كثيرة، بما يتسق مع مبادئ الإنصاف واليقين والاستقرار التي تقوم عليها الاتفاقية.

السيد هاسناو (ألمانيا) (*تكلم بالإنكليزية*): يطيب لي بداية أن أنضم إلى الوفود الأخرى في شكر منسقي المشاورات غير الرسمية بشأن مشروعي القرارين A/77/L.33 و A/77/L.36، السيدة ناتالي موريس – شارما، ممثلة سنغافورة، والسيد أندرياس كرافيك، ممثل النرويج، على تنسيقهما المتميز. ونتوجه بالشكر أيضا إلى شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار على ما أسهمت به من خبرات واضطلعت به من عمل شاق وقدمته من دعم مستمر للوفود طوال المشاورات.

وتؤيد ألمانيا تأييدا تاما البيان الذي أُدلي به باسم الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء (انظر A/77/PV.50).

وترحب ألمانيا بتأكيد مشروع القرار الجامع لهذا العام بشأن المحيطات وقانون البحار (A/77/L.36) من جديد الطابع العالمي والموحد لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بوصفها الإطار القانوني الذي يجب أن تنفذ من خلاله جميع الأنشطة في المحيطات والبحار، فضلا عن تشديده على أهمية الحفاظ على سلامة الاتفاقية.

وترحب ألمانيا، بوصفها الدولة المضيفة للمحكمة الدولية لقانون البحار، بإبراز مشروع القرار الجامع هذا مرة أخرى الإسهام المستمر والمهم للمحكمة في تسوية المنازعات بالوسائل السلمية وفقا للجزء الخامس عشر من الاتفاقية. ويؤكد مشروع القرار أيضا الإسهامات المهمة للمحكمة في بناء القدرات في مجال قانون البحار، ومن بينها الأكاديمية الصيفية للمؤسسة الدولية لقانون البحار في المحكمة، التي تدعمها الحكومة الألمانية. ولذلك نهيب بجميع الدول أن تقدم مطالباتها البحرية وتضطلع بأنشطتها البحرية وفقا للأحكام ذات الصلة من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، وأن تحل منازعاتها البحرية بالوسائل السلمية وبدون إكراه وفقا للمبادئ والقواعد ذات الصلة للاتفاقية وآلياتها لتسوية المنازعات، بما فيها تلك التي تنطوي على قرارات ملزمة من المحاكم والهيئات القضائية الدولية يجب احترامها. وفي ذلك السياق, نشعر بالقلق بشكل خاص بشأن تأكيد المطالبات البحرية غير القانونية والتوسعية في بحر الصين الجنوبي التي لا تحترم قرار التحكيم لعام 2016. ونؤكد الحقوق المشروعة للدول الأخرى في المنطقة في الوصول إلى مواردها الطبيعية في مناطقها الاقتصادية الخالصة دون التعرض للترهيب والإكراه. ولا يوجد أساس قانوني بخلاف اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار يستند إليه في المطالبات المتعلقة بأي مناطق بحرية في أي مكان في العالم وعبر جميع المحيطات والبحار.

وندعو جميع الدول إلى احترام حرية الملاحة والتحليق في أعالي البحار والحق في المنطقة الاقتصادية الخالصة، فضلا عن جميع

الاستخدامات الشرعية الأخرى للمحيطات والبحار، بما في ذلك حق المرور البريء عبر المياه الإقليمية. وتكتسي تلك الحقوق والحريات أهمية حيوية للتجارة الدولية وخطوط النقل، وكذلك للبحوث العلمية البحرية والبعثات البحرية والرخاء الاقتصادي. ويساورنا القلق إزاء المحاولات الأخيرة لتقييد الممارسة القانونية لتلك الحقوق والحريات في بحر الصين الجنوبي والبحر الأسود وأماكن أخرى، بما في ذلك عن طريق طمس الفروق الواضحة الواردة في الاتفاقية بين مختلف المناطق البحرية، على سبيل المثال باستخدام مصطلحات قانونية غير واضحة في التشريعات المحلية بشأن النطاق الجغرافي لاختصاصات خفر السواحل أو قوانين أمن حركة المرور البحري. ونؤكد من جديد دعمنا لسيادة أوكرانيا وسلامتها الإقليمية داخل حدودها المعترف بها دوليا وعلى امتداد مياهها الإقليمية، بما في ذلك المياه المحيطة بشبه جزيرة القرم.

وأود أن أبرز ثلاث نقاط أخرى هي محور اهتمام ألمانيا فيما يتعلق بقانون البحار. أولا، إن قلقنا إزاء صحة المحيطات هو الذي يجعل إبرام صك دولي طموح ملزم قانونا لحفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستغلاله على نحو مستدام هدفا أساسيا لدى الحكومة الألمانية. وتؤكد ألمانيا، بوصفها جزءا من ائتلاف الطموح الكبير من أجل الطبيعة والناس، البيان الذي أُدلي به في وقت سابق باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه، معربة عن أسفها لأن مشروع القرار الجامع لهذا العام لم يغتنم الفرصة لتجسيد التطورات التي حدثت هذا العام بطريقة أكثر إيجابية. ومع ذلك، نرحب باستئناف المفاوضات في أوائل عام 2023، حتى لا يضيع الزخم الذي أوجدته الدورة الخامسة للمؤتمر الحكومي الدولي المعني بالتنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية وما أحرز فيها من تقدم قيم. ولا تزال ألمانيا ملتزمة التزاما راسخا بعملية حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستغلاله على نحو مستدام.

ثانيا، ما فتئنا نتابع عن كثب العمل الذي تضطلع به السلطة الدولية لقاع البحار بشأن مشروع نظام استغلال الموارد المعدنية في المنطقة. وعلى وجه الخصوص، ترى ألمانيا أنه إذا أردنا كفالة الحماية الفعالة للبيئة البحرية، فإن المعارف الحالية والعلوم المتاحة غير كافية لإتاحة الموافقة على أي عمليات تعدين في قاع البحار العميقة حتى إشعار آخر. ولذلك ندعو إلى وقفة احترازية للحيلولة دون اتخاذ أي قرارات متهورة على حساب البيئة البحرية. ونرى أن المجتمع الدولي ينبغي ألا يندفع دون وعي إلى عصر التعدين في أعماق البحار.

ثالثا، ستواصل ألمانيا جهودها الرامية للإسهام في العمل المهم الذي تضطلع به لجنة القانون الدولي فيما يتعلق بمسألة ارتفاع مستوى سطح البحر. وتدرك ألمانيا تماما أن ارتفاع مستوى سطح البحر مسألة وجودية للعديد من الدول الجزرية الصغيرة النامية، التي تعتمد اقتصاديا على مناطقها البحرية. وتعتقد ألمانيا اعتقادا راسخا بأن اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار يمكن أن تحقق الاستقرار الذي تحتاج إليه هذه البلدان في جوانب المسائل المتصلة بقانون البحار. ويمكن، بل وينبغي، تفسير اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بطريقة معاصرة من أجل الحفاظ على المناطق البحرية بمجرد إنشائها بصورة قانونية بموجب الاتفاقية، حتى وإن تغير مستوى سطح البحر. وقد تناولنا ذلك بالتفصيل في مساهمة خطية قدمناها إلى لجنة القانون الدولي وندعو الدول الأخرى إلى النظر في المساهمة أيضا. ويمكننا معا أن نثبت أن اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار قادرة على تحقيق الغرض المنشود، كما أوكد في كثير من الأحيان بمناسبة الاحتفال بالذكرى السنوية لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار.

السيد راغوتاهالي (الهند) (*تكلم بالإنكليزية*): يكتسي البند 72 من جدول الأعمال، المعنون "المحيطات وقانون البحار"، أهمية كبيرة لدى المجتمع الدولي بأسره. وفي هذا العام، يحتل موضوع المحيطات مكانة خاصة، إذ نحتفل بالذكرى السنوية الأربعين لاعتماد اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار وفتح باب التوقيع عليها. ونتوجه بالشكر إلى الرئيس والمتكلمين الرئيسيين الذين خاطبوا الجلسة العامة أمس (انظر A/77/PV.48)، لا سيما الأمين العام والأمين العام للسلطة الدولية لقاع البحار ورئيس المحكمة الدولية لقانون البحار. ونعرب عن

شكرنا إلى الأمين العام على تقريريه عن المحيطات وقانون البحار (A/77/68 و A/77/331) ونرحب بتقريري الرئيسين المشاركين لاجتماع الفريق العامل المخصص الجامع المعني بالعملية المنتظمة للإبلاغ عن حالة البيئة البحرية وتقييمها على الصعيد العالمي، بما في ذلك الجوانب الاجتماعية – الاقتصادية، وتوصياتهما (A/77/327 و A/77/596) وتقرير الرئيسين المشاركين للعملية التشاورية غير الرسمية المفتوحة باب العضوية المتعلقة بالمحيطات وقانون البحار (A/77/119).

وتواجه محيطاتنا تحديات كبيرة، بما في ذلك تدهور البيئة البحرية وفقدان التنوع البيولوجي وتغير المناخ وممارسات الصيد غير المشروعة، فضلا عن التحديات المتعلقة بالسلامة والأمن البحريين. وقد كانت الهند من أوائل الأطراف المنضمة إلى اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، وهي مشارك نشط في جميع الجهود المتعددة الأطراف الرامية إلى إرساء إدارة جماعية لشؤون المحيطات. والهند طرف أيضا في الاتفاق المتعلق بتنفيذ الجزء الحادي عشر من الاتفاقية وعدة اتفاقيات ذات صلة من قبيل اتفاق الأرصدة السمكية والاتفاقية الدولية لمنع التلوث الناجم عن السفن والاتفاقية الدولية لضبط وإدارة مياه صابورة السفن وترسباتها واتفاقية منع تلوث البحار الناجم عن رمي النفايات ومواد أخرى فيها. وقد شاركت الهند بنشاط في عملية صياغة صك دولي ملزم قانونا بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستغلاله على نحو مستدام. والهند مؤيد قوي للنمو الأزرق في إطار استراتيجية طويلة الأجل لدعم النمو المستدام في القطاعات البحرية قاطبة.

وقد شكّلت اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار والاتفاقات ذات الصلة إنجازات هامة للدول الأعضاء في مجال تدوين القانون الدولي وتطويره التدريجي. وتحظى الاتفاقية، التي تضم 168 طرفا، بقبول شبه عالمي. وهي تقيم، مع إيلاء الاعتبار الواجب لسيادة كل الدول، نظاما قانونيا للبحار والمحيطات ييسر الاتصالات الدولية ويشجع على استخدام البحار والمحيطات في الأغراض السلمية والانتفاع بمواردها على نحو يتسم بالإنصاف والكفاءة وصون مواردها الحية ودراسة البيئة البحرية وحمايتها والحفاظ عليها. وتنظم أحكامها حقوق الأطراف وواجباتها وولاياتها فيما يتعلق بالمحيطات. ونرى أن الأنشطة القائمة على المحيطات ينبغي أن تُنفذ وفقا للمبادئ المتفق عليها دوليا، لا سيما مبادئ اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، بغية تحقيق الإمكانات الكاملة لمحيطاتنا وبحارنا. وستواصل الهند مناصرة التقيد بالقانون الدولي، لا سيما على النحو الوارد في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، والحفاظ على حرية الملاحة والتحليق من أجل التصدي للتحديات التي تواجه النظام البحري القائم على القواعد.

وفي ذلك الصدد، أود أن أذكّر بأن مجلس الأمن قد أكد من جديد، تحت رئاسة الهند في آب/أغسطس 2022، أن القانون الدولي، على النحو المبين في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، يحدد الإطار القانوني المنطبق على الأنشطة في المحيطات، بما في ذلك مكافحة الأنشطة غير القانونية في البحار.

ونحن ملتزمون، تماشيا مع رؤيتنا "تحقيق الأمن والنمو للجميع في المنطقة"، بتعزيز التعاون البحري في منطقة المحيط الهندي وخارجها بغية كفالة بيئة بحرية مواتية وإيجابية. وتشارك الهند أيضا في الأطر الإقليمية الرامية لتعزيز التعاون والتبادلات في المجال البحري في المنطقة. وتعمل الهند مع شركائها في منطقة المحيط الهندي لتلبية احتياجاتهم في مجال بناء القدرات والتدريب. ويوفد الخبراء الهنود بانتظام إلى بلدان في منطقة المحيط الهندي للمساعدة في تعزيز قدراتها. وتشكّل المساعدات الإنسانية وعمليات الإغاثة في حالات الكوارث التي تتسم بحسن التوقيت والفعالية شكلين أساسيين من أشكال الدعم الذي تقدمه الهند في المنطقة.

وفيما يتعلق بجيراننا البحريين في أفريقيا، وقعت الهند مذكرات تفاهم للتعاون في مجال الدفاع مع كينيا وموزامبيق وجنوب أفريقيا وتنزانيا. وفي عام 2019، وقعت الهند ثلاث مذكرات تفاهم مع موزامبيق بشأن التعاون في مجالات المسح البحري وتبادل معلومات السفن التجارية غير العسكرية والمراقبة المشتركة للمنطقة الاقتصادية

الخالصة لموزامبيق بهدف تعزيز التعاون الثنائي في مجال الأمن البحري. وتتعاون الهند أيضا بنشاط مع بلدان في جنوب شرق آسيا وشرقها وجنوبها وأوقيانوسيا. ولدينا شراكات استراتيجية شاملة مع عدد من بلدان المنطقة، بما فيها أستراليا وإندونيسيا وفييت نام، وشراكة استراتيجية موسعة مع ماليزيا وشراكة استراتيجية خاصة مع جمهورية كوريا واليابان فضلا عن شراكاتنا الاستراتيجية مع سنغافورة ورابطة أمم جنوب شرق آسيا. وإلى جانب رابطة أمم جنوب شرق آسيا والمنتدى الإقليمي للرابطة ومؤتمر قمة شرق آسيا، شاركت الهند أيضا بنشاط في منتديات إقليمية أخرى، مثل مبادرة خليج البنغال للتعاون التقني والاقتصادي المتعدد القطاعات وحوار التعاون في آسيا وآلية ميكونغ – غانغا للتعاون ورابطة بلدان حافة المحيط الهندي ولجنة المحيط الهندي ومنتدى التعاون بين الهند وجزر المحيط الهادئ، وكلها تُسهم في تحقيق الهند لسياسة "العمل مع الشرق" التي تنتهجها.

ومن أجل التوصل إلى فهم أفضل للمحيطات وأعماق البحار، لا سيما مدى التنوع البيولوجي والنظم الإيكولوجية في أعماق البحار ومواطن ضعفهما، تشكّل زيادة تدفق البيانات والمعلومات العلمية، إلى جانب تقاسم المعرفة مع البلدان النامية، مسألة ذات أولوية. وترى الهند أن من شأن زيادة الوعي البحري وتبادل المعارف العلمية، لا سيما مع الدول الجزرية الصغيرة النامية وأقل البلدان نموا، أن يساعد في تطوير اقتصادات مستدامة قائمة على المحيطات إلى جانب إرساء الأساس لمشاركة جميع الدول مشاركة منصفة. وتدرك الهند تماما التحديات والفرص التي تطرحها المحيطات – من إنشاء مصائد الأسماك المستدامة إلى منع القمامة البحرية والتلوث باللدائن ومكافحتهما، ومن الطاقة المتجددة الميسورة التكلفة إلى السياحة البيئية، ومن نظم الإنذار المبكر للحد من مخاطر الكوارث وإدارتها إلى بناء القدرة على الصمود والتكيف مع تغير المناخ. وتظل الهند ملتزمة بالتصدي لتحديات حالات الطوارئ الإنسانية المعقدة عن طريق إنشاء بنى تحتية قادرة على الصمود في وجه الكوارث. وبادرت الهند، في ذلك السياق، إلى إطلاق الائتلاف من أجل إنشاء بنى تحتية قادرة على الصمود في وجه الكوارث بالشراكة مع عدة بلدان أخرى.

وفي الختام، إن المجال البحري هو تراثنا المشترك والطرق البحرية الدولية هي شريان الحياة للتجارة العالمية. لكن هذا التراث المشترك يواجه اليوم العديد من التحديات، بما في ذلك النزاعات البحرية وتلوث المحيطات وتغير المناخ والكوارث الناجمة عن النشاط البشري والإفراط في استغلال الموارد السمكية وإساءة استخدام الطرق البحرية لغرضي القرصنة والإرهاب. وفي ذلك السياق، يتيح الاحتفال بالذكرى السنوية الأربعين لاعتماد اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار فرصة جليلة للمجتمع الدولي لإعادة تأكيد التزامه بالاتفاقية نصا وروحا.

السيد ناغانو (اليابان) (*تكلم بالإنكليزية*): أود بداية أن أشكر سنغافورة على تفانيها وتنسيقها الممتاز في إعداد مشروع القرار A/77/L.36. وتود اليابان أيضا أن تعرب عن تقديرها للمشاركة البنَّاءة لزملائنا من الدول الأعضاء والدعم القيم الذي قدمته شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار طوال العملية.

في المستهل، تود اليابان أن تغتنم هذه الفرصة للاحتفال بالذكرى السنوية الأربعين لاعتماد اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار وفتح باب التوقيع عليها، فهي تشكّل الأساس الذي يقوم عليه النظام البحري باعتبارها دستور المحيطات. ونود أيضا أن نشيد بجميع من قدموا إسهامات بارزة في اعتمادها من خلال الانخراط في مفاوضات طويلة وصعبة في مؤتمر الأمم المتحدة لقانون البحار، لا سيما السفير تومي كوه، رئيس مؤتمر الأمم المتحدة الثالث لقانون البحار، والسفير أرفيد باردو، الأب الروحي لقانون البحار.

ويود وفد بلدي أن يشدد على الأهمية الحيوية للحفاظ على النظام البحري القائم على سيادة القانون وتعزيزه، لا سيما بالنسبة لدولة مثل اليابان، التي يطوقها المحيط. وفي السنوات الأخيرة، أصبحت المسائل البحرية أكثر تعقيدا وتنوعا من أي وقت مضى. ويتطلب منا ذلك أيضا إ التأكيد مجددا على أهمية المبادئ الأساسية، بما في ذلك المبادئ الثلاثة لسيادة القانون في البحر التي دعا إليها في عام 2014 رئيس وزراء اليابان السابق الراحل، السيد شينزو آبي. والمبدأ الأول هو أن الدول ينبغي أن تستند إلى القانون الدولي في تقديم مطالباتها

وتوضيحها. والمبدأ الثاني هو أن الدول ينبغي ألا أن تستخدم القوة أو الإكراه في محاولة لتحقيق مطالباتها. والثالث هو أن الدول ينبغي أن تسعى إلى تسوية المنازعات بالوسائل السلمية. وفي ذلك السياق، تؤكد اليابان أننا نعارض بشدة أي محاولات انفرادية لتغيير الوضع الراهن بالقوة أو الإكراه في أي منطقة. ونعارض بشدة أيضا المطالبات البحرية غير القانونية وعسكرة المعالم المستعادة والأنشطة القسرية. ومن هذا المنطلق، تؤيد اليابان بقوة الطابع العالمي والموحد لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار التي تنص على حرية الملاحة والتحليق والحرية في أعالي البحار وحماية البيئة البحرية والحفاظ عليها والتسوية السلمية للنزاعات.

وما فتئت اليابان، منذ دخول الاتفاقية حيز النفاذ، تسهم إسهاما بنَّاء واستباقيا في الحفاظ على النظام البحري وتعزيزه بموجب اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار. وعلى سبيل المثال، تعلق اليابان أهمية كبيرة على المنظمات الدولية المنشأة بموجب اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، وهي ملتزمة بالإسهام بالأفراد والمال في المحكمة الدولية لقانون البحار ولجنة حدود الجرف القاري والسلطة الدولية لقاع البحار. وقد أخذت تلك المنظمات على عاتقها المهمة الجسيمة المتمثلة في تعزيز النظام البحري القائم على اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار. وسترشح اليابان السفير هورينوتشي هيديهيسا، سفير اليابان لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، لانتخابات قضاة المحكمة الدولية لقانون البحار المقرر إجراؤها في حزيران/يونيه من العام القادم. وقد شارك السفير هورينوتشي، بصفته كبير الموظفين المسؤولين عن التشريعات البحرية في اليابان، مشاركة نشطة في تصديق اليابان على اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، وهو أحد دبلوماسيينا الأكثر كفاءة في مجال قانون البحار ولديه معرفة عميقة بالقانون الدولي. ولذلك نحن على ثقة من أنه سيقدم إسهاما كبيرا في العمل الممتاز الذي تضطلع به المحكمة، وستكون اليابان ممتنة جدا لدعم الدول له في الانتخابات.

ويؤكد مشروع قرار هذا العام، المعنون "المحيطات وقانون البحار"، التزامنا بنظام بحري قائم على القواعد ويغطي طائفة واسعة من المسائل المتعلقة بالمحيطات. ومن دواعي سرور اليابان أن تكون من بين مقدمي مشروع القرار. فارتفاع مستوى سطح البحر المرتبط بتغير المناخ يشكّل تحديا خطيرا للمجتمع الدولي، لا سيما الدول الجزرية الصغيرة. وبالنظر إلى الطابع الملح للمسألة، ستواصل اليابان مناقشتها والعمل عن كثب مع البلدان المعنية في إطار احترام سلامة اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار. وعلى الصعيد البيئي، لا تزال المفاوضات جارية لوضع صك دولي ملزم قانونا بموجب اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لحفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستغلاله على نحو مستدام، وهي تجتذب اهتماما متزايدا لإمكانية إبرام الاتفاق في وقت مبكر. واليابان عاقدة العزم بشدة على مواصلة مشاركتها النشطة في المناقشات لكفالة أن يتسم الاتفاق بالعالمية والفعالية والعملية وشمول الجميع وأن يحقق التوازن بين متطلبات الحفظ والاستغلال المستدام. وستظل اليابان تتعاون مع الدول الأعضاء التي تشاطرها إيمانها بأهمية سيادة القانون بوصفها قيمة عالمية وستواصل جهودها، لا سيما الرامية لكفالة أن تكون منطقة المحيطين الهندي والهادئ حرة ومفتوحة.

في بيان سابق، كانت هناك بعض الإشارات المؤسفة إلى تصريف المياه المعالجة بواسطة "النظام المتقدِّم لمعالجة السوائل" في البحر. وتشارك اليابان في مناقشات حول هذا الموضوع بالاستناد إلى الأدلة العلمية وعلى نحو يتسم بالشفافية في محافل تتوفر لديها الخبرات المناسبة، من قبيل الوكالة الدولية للطاقة الذرية، ونحن على استعداد لمواصلة تلك المناقشات. وفيما يتعلق بالتصرف في المياه المعالجة بواسطة "النظام المتقدِّم لمعالجة السوائل"، ما فتئت اليابان تتخذ تدابير تتقيد بصرامة بالقانون الدولي ذي الصلة وتولي الاعتبار الواجب للممارسات الدولية، وسنواصل القيام بذلك. إن سلامة التصرف في المياه المعالجة بواسطة "النظام المتقدِّم لمعالجة السوائل" مسألة علمية. ويبين تقييم الأثر الإشعاعي على الإنسان والبيئة الذي أجرته "شركة طوكيو للطاقة الكهربائية" وفقا للأساليب المعترف بها دوليا أن الأثر الإشعاعي الناجم عن تصريف المياه المعالجة بذلك النظام على البيئتين العامة والبحرية ضئيل جدا مقارنة بالتعرض للإشعاع الطبيعي

في اليابان. ومنذ شباط/فبراير، ما فتئ مسؤولو الوكالة الدولية للطاقة الذرية والخبراء الدوليون الذين رشحتهم الوكالة يزرون اليابان ويجرون استعراضات للأمان واستعراضات رقابية للمياه المعالجة بذلك النظام. وقد نشرت الوكالة تقارير مرحلية عن كل استعراض أجرته. ولاحظت الوكالة أن النتائج التي خلصت إليها فرقة العمل التابعة لها، أثناء بعثة استعراض إجراءات السلامة في تشرين الثاني/نوفمبر، قد أُدرجت في تنقيحات اليابان للخطة. وما برحت الوكالة والخبراء الدوليون، بصفتهم أطرافا ثالثة، يستعرضون جهودنا وسيواصلون إجراء استعراضاتهم. وستتخذ اليابان تدابير قبل بدء تصريف المياه المعالجة، حسب الاقتضاء، مع مراعاة الملاحظات التي سيخلص إليه الاستعراض الذي سيُجرى قبل التصريف.

وكانت هناك أيضا إشارة إلى تصريف مياه ملوثة. بيد أن تركيزات المواد المشعة في المياه المقرر تصريفها أقل بكثير من حدود المعايير التنظيمية بسبب زيادة تخفيف المياه المعالجة بالنظام المتقدِّم لمعالجة السوائل والتي سبق تنقيتها بقدر كاف. وفي ذلك السياق، لا يستند استخدام وصف "تصريف المياه الملوثة" إلى أدلة علمية ونحث على تصحيحه. ولن توافق حكومة اليابان أبدا على تصريف المياه في البحر إذا لم تستوف المعايير التنظيمية التي تستند إلى المعايير الدولية. وذلك يعني أن "شركة طوكيو للطاقة الكهربائية" ستفحص جميع المياه المعالجة بذلك النظام وتحلل ما تحتوي عليه من النويدات المشعة قبل التخفيف لضمان وفاء المياه المراد تصريفها بالمعايير التنظيمية بعد خضوعها للتخفيف. وستجري الوكالة الدولية للطاقة الذرية أيضا اختبارات لتأكيد نتائج ذلك الرصد. وقد أوضحت حكومة اليابان هذا الأمر للمجتمع الدولي بطريقة شفافة للغاية واستنادا إلى الأدلة العلمية، وستواصل القيام بذلك.

في الختام، أود أن أكرر الإعراب عن رغبة اليابان في أن تعتمد الجمعية العامة على النحو الواجب مشروع القرار المعنون "المحيطات وقانون البحار" الذي جاء نتيجة للجهود التعاونية للدول الأعضاء.

السيدة ديي (ناورو) (*تكلمت بالإنكليزية*): تؤيد ناورو البيانين اللذين أدلى بهما صباح اليوم ممثل أنتيغوا وبربودا، باسم تحالف الدول الجزرية الصغيرة، وممثل فيجي، باسم منتدى جزر المحيط الهادئ (انظر A/77/PV.50).

أود بداية أن أشكر الميسرين، السيدة ناتالي موريس – شارما، ممثلة سنغافورة، والسيد أندرياس كرافيك، ممثل النرويج، على ما بذلاه من جهود لاختتام المفاوضات حول مشروع القرار الجامع بشأن المحيطات وقانون البحار (A/77/L.36) ومشروع القرار المتعلق باستدامة مصائد الأسماك (A/77/L.33) بنجاح. وقد سررنا بالطريقة البنَّاءة والفعالة من حيث الوقت التي أدارا بها مناقشتنا. ونتوجه بالشكر أيضا إلى شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار على عملها النموذجي.

إن ناورو دولة محيطية كبيرة. ونعتمد اعتمادا كبيرا على الموارد البحرية في معاشنا وتنميتنا الاقتصادية. ولذلك، نولي المسائل المتعلقة بالمحيطات أولوية عليا في حدود قدرتنا المحدودة، وهي قدرة اختُبرت بشدة في هذا العام في ظل تداخل الاجتماعات والمفاوضات وعمليات التصويت. إن حفظ المحيطات واستغلالها على نحو مستدام أمر بالغ الأهمية إذا ما أُريد لدول مثل بلدي أن تبقى، فما بالكم بقدرتها على الازدهار. ومن المؤكد أن الأزمات الثلاث التي يواجهها الكوكب، والتي تشمل جائحة مرض فيروس كورونا وعواقبها والآثار السلبية لتغير المناخ وزيادة التوترات والنزاعات الجيوسياسية، قد غيرت العالم وفرضت ضغوطا هائلة على الخطط التي وضعناها لعملنا بشأن المحيطات. ولكي نتجاوز ذلك ونبني العالم المشرق الذي توخيناه في خطة التنمية المستدامة لعام 2030، يجب أن ننهي الحرب التي أثرت على الناس والكوكب وازدهارهما وسلامهما.

وبالنظر إلى التهديدات الحالية التي يتعرض لها التنوع البيولوجي البحري، من الأهمية بمكان أن يشهد المؤتمر الحكومي الدولي المقبل إبرام صك دولي طموح وملزم قانونا في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستغلاله على نحو مستدام. وسيتيح ذلك الصك، في جملة أمور، إنشاء مناطق بحرية محمية فعالة ومتعددة القطاعات للحفاظ على سلامة المحيطات على الصعيد العالمي، فضلا

عن أنه سيقر بالعلاقة الخاصة التي تربط الجزر الصغيرة بالمحيطات وينص على التقاسم العادل والمنصف للمنافع المتأتية من الموارد الجينية البحرية. ويتعين علينا أيضا أن ندمج غايات طموحة فيما يتعلق بالبحار تتسق مع الأهداف الثلاثة لاتفاقية التنوع البيولوجي في الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020، الذي يجري التفاوض بشأنه حاليا. ويجب أن تراعي تلك الغايات أيضا الطابع الفريد للتنوع البيولوجي الجزري وارتفاع مستويات التوطن لدينا.

وقد رحبنا بنتائج مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالمحيطات تحت القيادة القديرة لمضيفينا، كينيا والبرتغال، والاعتراف بالظروف الخاصة للدول الجزرية الصغيرة النامية. ونأمل أيضا أن يُنظر إلى الدول الجزرية الصغيرة النامية، في إطار عقد اليونسكو لعلوم المحيطات من أجل التنمية المستدامة، على أنها راعية للمحيطات وقيمة عليها وأن تُستشار في وقت مبكر وتُدمج في العمليات ذات الصلة لتساعد في إعداد قاعدة أوسع للمعلومات والمعارف العلمية نعول عليها فيما يتعلق بالمحيطات.

وهناك أيضا عمل مهم يتعين على السلطة الدولية لقاع البحار أن تمضي به قدما. ومن دواعي سرور ناورو أن تشهد التقدم المحرز في التفاوض بشأن مشروع نظام الاستغلال والمعايير والمبادئ التوجيهية المصاحبة له. ونرحب على وجه الخصوص باتباع نهج متفق عليه لوضع العتبات البيئية المعيارية التي تكتسي أهمية أساسية لحماية البيئة أثناء استغلال مواردها. وتنتهي فترة الإشعار البالغة عامين لاعتماد النظام في تموز/يوليه 2023. ولا نزال نشعر بالتفاؤل بأنه يمكننا بشكل جماعي أن نحرز تقدما كبيرا من الآن وحتى ذلك الحين. وتحقيقا لتلك الغاية، ندعو الدول الأعضاء في السلطة الدولية لقاع البحار وجميع الجهات صاحبة المصلحة إلى الانتهاء من المفاوضات واعتماد نظام تنظيمي عالمي المستوى يتيح جمع المعادن من قاع البحار بصورة مسؤولة ويكفل في الوقت نفسه حماية البيئة وصحة الإنسان وسلامته فيما نحقق رؤية اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار. ونرحب أيضا بعقد الاجتماع الأول بشأن إبرام صك دولي ملزم قانونا فيما يتعلق بالتلوث باللدائن، بما في ذلك في البيئة البحرية. ونحث جميع الأطراف على المشاركة بحسن نية والتركيز على تناول جميع عناصر دورة حياة اللدائن، بما في ذلك الإجراءات التصحيحية، وهو ما يكتسي أهمية خاصة بالنسبة للجزر الصغيرة مثل جزيرتي.

فيما يتعلق بمصائد الأسماك، نود أن نهنئ منظمة التجارة العالمية على اتفاق إعانات مصائد لأسماك الذي اعتُمد في هذا العام. ونرى أنه خطوة كبيرة في الاتجاه الصحيح، ولكننا نحث جميع الأطراف على الانتهاء من الركيزة المتبقية في مفاوضات إعانات مصائد الأسماك بشأن قدرات الصيد المفرطة والصيد المفرط من أجل حماية استدامة الأرصدة السمكية وكفالة معاملة خاصة ملائمة وتفضيلية للبلدان النامية وأقل البلدان نموا. ونرحب أيضا بالأنباء الأخيرة الواردة من لجنة مصائد الأسماك في غرب ووسط المحيط الهادئ ومفادها أننا تمكنا، في جملة أمور، من اعتماد إجراء جديد لإدارة سمك التونة الوثاب والاتفاق على تدابير جديدة للحفاظ على أسماك القرش والالتزام بوضع تغير المناخ في طليعة جميع مشاريعنا المستقبلية. وتكتسي المناقشات بشأن لجنة مصائد الأسماك أهمية حاسمة لتطلعات ناورو الإنمائية ولإحراز تقدم نحو تحقيق الغاية 7-14 من أهداف التنمية المستدامة. ويسرنا أن نرى تعددية الأطراف تحقق هذا النجاح.

السيد ليونيدتشينكو (الاتحاد الروسي) (*تكلم بالروسية*): نحن ممتنون للأمين العام على تقاريره عن المحيطات وقانون البحار (A/77/68 و A/77/331 و A/77/155). ويؤيد الوفد الروسي الحفاظ على سلامة اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار وتعزيز أحكامها والامتثال الصارم لها بصفة عامة. ويلزم أن نتقيد بصرامة بالقواعد المكرسة في هذه الوثيقة الشاملة عند الاضطلاع بأنشطتنا في محيطات العالم. وندعو جميع الدول التي لم تنضم بعد إلى الاتفاقية إلى أن تفعل ذلك.

ويعرب وفد بلدي عن تقديره للعمل الإيجابي الذي تقوم به الهيئات المنشأة بموجب الاتفاقية. ونود أن ننوه بالدور الإيجابي الذي تضطلع به لجنة حدود الجرف القاري وإسهامها القيم في تنفيذ المادة 76 من

الاتفاقية. ويشكّل تزايد أعباء العمل الذي تضطلع به اللجنة تحديا خطيرا يقوض فعاليتها. ولذلك، نؤيد الجهود الرامية إلى إيجاد تدابير يمكنها أن تحل هذه المشكلة. ويجب أن تكون هذه الجهود مجدية وينبغي ألا تتطلب منا تعديل الاتفاقية. وعلينا أن نوجه الانتباه بشكل خاص إلى ضرورة تحسين شروط خدمة خبراء اللجنة. ونلاحظ مع الارتياح أن السلطة الدولية لقاع البحار تمكنت، إجمالا، من الحفاظ على وتيرة النظر في البنود المدرجة في جدول أعمالها بالرغم من واقع جائحة مرض فيروس كورونا. ونعرب عن أملنا في أن تحظى مجالات العمل الرئيسية للسلطة الدولية لقاع البحار بزخم إضافي مع رفع القيود المتصلة بالجائحة.

هناك تزايد في عدد القضايا المعلقة أمام المحكمة الدولية لقانون البحار. ويؤكد تزايد عبء العمل هذا مكانة وأهمية هذه الهيئة، التي وضعت الدول ثقتها فيها. ونرى أن المشاكل المتعلقة بحماية البيئة البحرية، بما في ذلك النظم الإيكولوجية الأكثر عرضة للخطر، تبرز. وعليه، من الأهمية بمكان أن نتأكد من أن لدينا أساسا علميا سليما نستند إليه عند التفكير في الحلول والتوصل إليها. ونحن بحاجة إلى اتباع نهج شامل يولي الاعتبار الواجب للمسائل البيئية والاجتماعية والاقتصادية. ونحن بحاجة أيضا إلى تحقيق توازن عادل بين الحفاظ على البيئة البحرية واستغلالها على نحو مستدام. وعلى ذلك الصعيد، نود أن نرحب بالتدابير العملية المتخذة في إطار العملية المنتظمة للتقييم العالمي لحالة البيئة البحرية. ويؤيد الاتحاد الروسي إجراء دراسات علمية متعمقة عن البيئة البحرية تساعدنا على توسيع معرفتنا بالعمليات الجارية في المحيطات التي تؤثر على البشرية جمعاء. ونود أن نؤكد الأهمية التي لا تقبل الجدل للتعاون الدولي في إنجاز هذه المهام الطموحة جدا.

ونرى أننا أجرينا مناقشات مفيدة خلال هذا العام حول تنفيذ أحكام قرارات الجمعية العامة المتعلقة بتأثير صيد الأسماك في قاع البحار على النظم الإيكولوجية البحرية الهشة واستدامة الأرصدة السمكية في أعماق البحار في الأجل الطويل. ونود أن نلفت الانتباه مرة أخرى إلى أهمية أن تعمل الدول معا في إطار اتفاق الأرصدة السمكية لعام 1995، فضلا عن إنشاء شبكة من المنظمات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك بموجب ذلك الاتفاق. وندعو الدول التي لم تنضم بعد إلى هذا الصك، الذي ينظم مصائد الأسماك والذي صمد أمام اختبار الزمن، إلى أن تنظر في القيام بذلك.

ونؤيد مشروعي القرارين السنويين قيد النظر، بشأن استدامة مصائد الأسماك (A/77/L.33) والمحيطات وقانون البحار (A/77/L.36). وقد تمخضت معظم الأحكام الواردة في هاتين الوثيقتين عن حلول توفيقية كان التوصل إليها صعبا، مما يزيد من قيمتها. وبناء على ذلك، لا يسعنا إلا أن نعرب عن قلقنا إزاء الزيادة المستمرة في حجم مشروعي القرارين هذين ونطاقهما المواضيعي. وهذا يعني أن التوصل إلى اتفاق بشأن مشروعي القرارين هذين أصبح عملية مطولة يسودها التوتر بشكل متزايد. وعلاوة على ذلك، يتزايد عدد المقترحات المُقدمة والكثير من هذه المقترحات لا علاقة لها بموضوع القرارين. وإذا أُدرجت جميع تلك المقترحات في النص النهائي، فمما لا شك فيه أننا سنغفل مع مرور الوقت الهدف الرئيسي، وهو تهيئة الظروف المثلى لاستغلال محيطات العالم على نحو فعال ومستدام. وبالإضافة إلى ذلك، فإن هذين القرارين معرضان لخطر أن يصبحا ببساطة غير مقروءين ومن ثم عديمي الفائدة لجمهورهما المستهدف، وهو الوكالات الوطنية ذات الصلة. ولذلك، نحن بحاجة إلى العمل معا للنظر في التدابير التي يمكن أن ننفذها بغية تبسيط مضمون مشروعي القرارين هذين وعملية التفاوض بشأنهما. ونأسف أيضا لأن عددا من الوفود حاولت مرة أخرى أن تفرض على مناقشة اليوم البنَّاءة مواضيع مسيسة خاصة ببلدان محددة لا علاقة لها بالبنود المدرجة في جدول أعمالنا اليوم.

تشكّل المشاورات بشأن وثائق طويلة ومعقدة من قبيل القرارات المتصلة باستدامة مصائد الأسماك وقانون البحار مهمة شاقة جدا. ولذلك، نود أن نختتم بياننا بتوجيه الشكر لمنسقي المشاورات غير الرسمية بشأن مشروع القرار الجامع بشأن المحيطات وقانون البحار، السيدة ناتالي موريس – شارما ومشروع القرار الخاص باستدامة مصائد

الأسماك، السيد أندرياس كرافيك. وبالرغم من أنه قد تعين علينا أن نحل العديد من المسائل الشائكة، فقد تمكنا بفضل منسقينا من التوصل إلى حلول وقرارات مقبولة للأطراف. ونود أيضا أن نشكر شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار، والسيد فلاديمير ياريش، بصفته رئيس الشعبة علىالمساعدة القيمة طوال هذه العملية.

السيدة إعجاز (باكستان) (*تكلمت بالإنكليزية*): أود بداية أن أعرب عن تقديري للأمين العام على تقريريه الشاملين عن المحيطات وقانون البحار (A/77/68 و A/77/331)، وكذلك لسنغافورة والنرويج، بصفتهما منسقي المشاورات غير الرسمية بشأن مشروعي القرارين A/77/L.33 و A/77/L.36.

تغطي المحيطات 70 في المائة من سطح الأرض. وهي توفر أكثر من نصف الأكسجين اللازم للحياة على هذا الكوكب، كما أنها تشكّل مصدر الغذاء الرئيسي لأكثر من بليون شخص وفرص العمل لما يقرب من 40 مليون فرد. ويرتبط الحفاظ على المحيطات واستدامتها ارتباطا وثيقا بتحقيق جميع أهداف التنمية المستدامة الـ 17 وخطة التنمية المستدامة لعام 2030. ومع الأسف، تواجه المحيطات حالة طوارئ عالمية كونها تتعرض لتهديد لا هوادة فيه جراء الأنشطة البشرية. فمستويات سطح البحر تواصل الارتفاع وتآكل السواحل يتفاقم والتلوث البحري يزداد والتنوع البيولوجي البحري يتدهور بسرعة، والمحيطات تزدادا دفئا وتحمضا. وعلينا أن نتخذ إجراءات عاجلة. ويشكّل تحسين إدارة المحيطات وتعزيز الأطر القانونية ذات الصلة شرطين أساسيين للحفاظ على السلام والأمن الدوليين والترابط والاقتصاد الأزرق فضلا عن تحقيق أهداف التنمية المستدامة في الوقت المناسب.

ويتألف النظام القانوني الدولي الذي ينظم جميع الأنشطة في المحيطات والبحار من عدة صكوك قانونية عالمية وإقليمية وثنائية، فضلا عن القانون الدولي العرفي. ويوم أمس، احتفلنا بالذكرى السنوية الأربعين لاعتماد اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار (انظر A/77/PV.48 و A/77/PV.49). وتقوم الاتفاقية، منذ اعتمادها، بدور أساسي في تعزيز النظام القانوني والسلام في المحيطات، فضلا عن كفالة استغلال البشرية جمعاء لموارد المحيطات على نحو متناغم وحكيم. وتولي باكستان أيضا أهمية كبيرة لعمل الهيئات الثلاث المنشأة بموجب الاتفاقية: وهي المحكمة الدولية لقانون البحار ولجنة حدود الجرف القاري والسلطة الدولية لقاع البحار. وتعمل السلطة الدولية لقاع البحار، منذ إنشائها، بوصفها الجهاز الرئيسي لإدارة قاع البحار وموارده الهائلة كونهما تراثا مشتركا للبشرية.

وبينما يواصل وفد بلدي باهتمام متابعة المفاوضات الجارية في السلطة الدولية لقاع البحار بشأن وضع الصيغة النهائية لمدونة التعدين في قاع البحار العميقة، من الضروري الموازنة بين الحاجة إلى استخراج الموارد والحفاظ على البيئة البحرية. ونرى أنه ينبغي وضع نظام قوي وشامل للاستغلال، بما في ذلك القواعد المتصلة بالتقاسم العادل للمنافع قبل البدء في التعدين في أي مكان في قاع البحار. ومن الأهمية بمكان أيضا أن نعالج مسألة التأثير الخطير المحتمل على النظم الإيكولوجية البحرية. ولذلك، يجب مواصلة المفاوضات بحسن نية وارتكازا على أفضل العلوم المتاحة حتى لا ينجم عن آثار التعدين التجاري أي تأثير بيئي لا رجعة فيه على المحيطات.

وبصفتنا منسق مجموعة الـ 77 والصين لهذا العام، نلاحظ مع التقدير التقدم المحرز خلال الدورتين الرابعة والخامسة للمؤتمر الحكومي الدولي المعنى بوضع الصيغة النهائية لمشروع معاهدة بموجب اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستغلاله على نحو مستدام، ونتطلع إلى عقد الدورة المقبلة. ونود أن نشدد على ضرورة الاسترشاد بمبدأ التراث المشترك للبشرية والاعتماد عليه في وضع النظام القانوني الجديد لحفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستغلاله على نحو مستدام، بما في ذلك إتاحة الموارد الجينية البحرية وتقاسم منافعها. ويوفر ذلك أساسا قانونيا متينا لنظام عادل ومنصف يتيح لجميع البلدان الاستفادة من الإمكانات التي يوفرها التنوع البيولوجي البحري ويولي في الوقت نفسه

اهتماما خاصا لاحتياجات البلدان النامية من حيث بناء القدرات ونقل التكنولوجيا البحرية.

ما فتئ عمل لجنة حدود الجرف القاري يزداد نشاطا كل عام بسبب العدد المتزايد من الطلبات التي تقدمها الدول لتحديد حدود جرفها القاري فيما وراء مسافة 200 ميل بحري. وفي ذلك الصدد، نود أن نؤكد من جديد أنه يتعين على اللجنة، أثناء النظر في تلك الطلبات، أن تولي الاعتبار الواجب لنظامها الداخلي. ففي حالة المنازعات البرية أو البحرية، ينبغي ألا تنظر اللجنة في طلب يقدمه أي من الدول المعنية الأطراف في النزاع إلى أن تُعطي جميعُ الدول الأطراف في هذا النزاع موافقتها المسبقة، وذلك وفقا للمادة 5 (أ) من المرفق الأول للنظام الداخلي للجنة حدود الجرف القاري.

تقوم فكرة الاقتصاد الأزرق على النظر إلى البحار والمحيطات على أنها المحركات الرئيسية للتنمية الاقتصادية، كونها تنطوي على إمكانات كبيرة للابتكار والنمو. وينبع اهتمام باكستان بالاقتصاد الأزرق من امتلاكها ساحلا يزيد طوله على 000 1 كيلومتر وجرفا قاريا موسّعا ومنطقة اقتصادية خالصة تبلغ مساحتها حوالي 000 290 كيلومتر مربع وميناءين رئيسيين – هما كراتشي وميناء غوادار البحري العميق المنشأ حديثا. ويوفر المحيط الهندي إمكانات واعدة للتعاون والتآزر، ولكن المنافسة الجيواستراتيجية وسعي بعض الدول إلى الهيمنة العسكرية يعرضان تلك الإمكانات لأخطار جسيمة. ويتعين على المجتمع الدولي أن يدرك أن أي نزاع عسكري في جنوب آسيا يمكن أن يهدد الاستقرار في منطقة ذات أهمية حاسمة للتجارة العالمية والسلام والأمن العالميين.

ويساورنا القلق أيضا إزاء تسييس المسائل المتصلة ببحر الصين الجنوبي. وينبغي حل المنازعات المتصلة ببحر الصين الجنوبي بين البلدان المعنية. وينبغي للبلدان الواقعة خارج المنطقة أن تحترم المفاوضات والعملية التي تود الأطراف المعنية من خلالها التوصل إلى حل لمنازعاتها.

في الختام، تلتزم حكومة باكستان التزاما تاما بخطة عام 2030، بما في ذلك الهدف 14 من أهداف التنمية المستدامة المتعلق بحفظ المحيطات واستخدامها على نحو مستدام. ونحن على استعداد للتعاون والتآزر مع سائر الدول الصديقة من أجل تحقيق هذا الغرض.

السيدة سفيريسدوتير (آيسلندا) (*تكلمت بالإنكليزية*): أود أن أبدأ بياني اليوم باقتباس من كتاب حديث بعنوان "عن الوقت والماء" للمؤلف الآيسلندي أندريه سنير ماجنسون:

"تعود أقدم السجلات التي كتبها البشر إلى خمسة آلاف عام، وهي تسجل أحداثا تكاد تكون قد حدثت بالأمس. وبدأ ظهور البشرية أول من أمس، مقارنة بتاريخ المحيطات الذي يمتد لـ 50 مليون سنة".

إن هذا الاقتباس بمثابة تذكرة متواضعة للبشرية بأن تاريخها يشكّل لحظة قصيرة من الزمن مقارنة بتاريخ المحيطات. فقد بدأت الحياة على الأرض في المحيطات التي تواصل دعم الحياة عليها. وفي المقابل، لم تدعم البشرية المحيطات بما فيه الكفاية. ويجب أن يتغير ذلك. فالحياة على الأرض تعتمد على المحيطات. ونؤكد، في ذلك السياق، أن المحيطات ليست مهمة للدول الجزرية مثل آيسلندا فحسب؛ بل إنها ذات أهمية أساسية لجميع الدول. فالمحيطات تزود الناس بما بدا، لفترة طويلة، كأنها إمدادات لا تنضب من الغذاء. وهي توفر طرقا للنقل الدولي والاتصالات؛ وتؤثر على الطقس والمناخ وهي من نواح كثيرة أهم جزء من كوكبنا. فسلامة المحيطات هي الأساس لعافية الكوكب. وترى آيسلندا أن مشروعي القرارين السنويين للجمعية العامة اللذين نناقشهما هنا اليوم، بشأن استدامة مصائد الأسماك (A/77/L.33) والمحيطات وقانون البحار (A/77/L.36)، خطوتان متواصلتان في ذلك الاتجاه.

لقد اجتمعنا أمس للاحتفال بالذكرى السنوية الأربعين لإبرام اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار (انظر A/77/PV.48 و A/77/PV.49)، التي تشكّل دستور المحيطات وأحد أعظم إنجازات الأمم المتحدة. وكثيرا ما يُعتبر هذا الإنجاز من الأمور المسلم بها. ويشكّل تمكن الوفود، من خلال التفاعل البناء المتعدد الأطراف، من إرساء هذا الإطار القانوني الذي يجب أن ينظم جميع الأنشطة المضطلع بها في

المحيطات والبحار، مصدر إلهام رائع. وقد كان احتفال الأمس طريقة رائعة لاختتام "عام المحيطات بامتياز". وقد بدأ العام بعقد جمعية الأمم المتحدة للبيئة التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة أنجح دورة لها منذ إنشائها في ريو دي جانيرو في عام 2012. وشكّل القرار المتعلق بالتوصل إلى اتفاق ملزم قانونا لإنهاء التلوث بالمواد البلاستيكية إنجازا عظيما، ونرحب بالدورة الأولى للجنة التفاوض الحكومية الدولية التي عُقدت في الأسبوع الماضي. ونتطلع آيسلندا إلى أن تصبح تلك المعاهدة الملزمة دوليا حقيقة واقعة.

وفي مجال مصائد الأسماك، شكّل اعتماد منظمة التجارة العالمية لاتفاق إعانات مصائد الأسماك خطوة هامة نحو تحقيق هدف القضاء على الإعانات الضارة لمصائد الأسماك، التي تفضي إلى زيادة مفرطة في قدرات الصيد وممارسة الصيد المفرط والصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم. ونود أن نغتنم هذه الفرصة لتشجيع الدول على أن تنضم إلينا وتصبح أطرافا في الاتفاق. وعلى الرغم من استمرار المفاوضات بشأن المسائل غير المحسومة المتعلقة بإعانات مصائد الأسماك، فإننا نرى أنها محطة مهمة، ونحن ممتنون للدول التي عملت بشكل بنَّاء على الوصول بنا إلى هذه النقطة.

ترتب على استئناف الجلسات بالحضور الشخصي في هذا العام أنه أصبح من الممكن أخيرا عقد الدورة الرابعة التي طال انتظارها للمؤتمر الحكومي الدولي المعني بوضع صك دولي ملزم قانونا بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستغلاله على نحو مستدام. وعلى الرغم من أنه كانت هناك قيود كبيرة على الشكل الذي عُقدت به الدورة الرابعة بسبب الآثار المتبقية للجائحة، فقد سادت المفاوضات نغمة مختلفة عما شوهد سابقا. وبدأت الأمور تتحرك أخيرا، وإن كان ببطء. واستفادت الدورة الخامسة للمؤتمر الحكومي الدولي، التي عُقدت في آب/أغسطس الماضي، من الزخم الذي تولد في الدورة الرابعة وأثبتت أنها نقطة التحول التي طال انتظارها. فقد جاءت الوفود إلى هنا في نيويورك على استعداد للتعاون بشكل بنَّاء من أجل إيجاد الحلول التوافقية التي تمس الحاجة إليها. ونتيجة لذلك، أُحرز تقدم خلال هذين الأسبوعين أكثر مما أحرز طوال العقد الذي سبقهما. ومع الأسف، لم يسعفنا الوقت. بيد أن آيسلندا على يقين من أننا إذا حافظنا على التقدم المحرز وواصلنا السير على مسار التعاون البنَّاء هذا، سيشكّل التوصل إلى اتفاق جديد النتيجة التي طال انتظارها للدورة الخامسة المستأنفة للمؤتمر الحكومي الدولي في شباط/فبراير وآذار/مارس من العام المقبل.

كان من أبرز أحداث هذا العام مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالمحيطات، الذي عُقد في لشبونة تحت القيادة القديرة لكينيا والبرتغال. وجاء تمثيل آيسلندا في هذا المؤتمر على أعلى مستوى، مما يؤكد الأهمية التي توليها آيسلندا لشؤون المحيطات. وقد تشرفت آيسلندا بمشاركة سنغافورة في رئاسة الحوار التفاعلي بشأن جوانب القانون الدولي على النحو المبين في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، ونشكر كل من أسهم في التبادل المثمر للآراء أثناء الحوار. وتأمل آيسلندا أن يثبت المؤتمر المعني بالمحيطات، فضلا عن الأحداث الرئيسية الأخرى التي ستنعقد في هذا العام، أنه غير مجريات الأمور فيما يتعلق بالاهتمام والتمويل والتنفيذ بخصوص المحيطات من الآن فصاعدا.

ومع الأسف، لا يزال الهدف 14 من أهداف التنمية المستدامة يعاني من نقص كبير في التمويل، غير أنه شرط أساسي لتحقيق أهداف أخرى. وينطبق الشيء نفسه على الهدف 5 من أهداف التنمية المستدامة، بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين كل النساء والفتيات. ولا يزال التنميط الجنساني في آيسلندا، كما هو الحال في أي مكان آخر من العالم، يشكّل تحديا في تناولنا للمحيطات. فمن الأرجح أن يتخذ الرجال القرارات – وأن يجنوا الأرباح، حيثما ينطبق ذلك – على حد سواء. وأود أن أوضح أنه من أجل تحقيق هدفي التنمية المستدامة بشأن الحياة تحت الماء وتحقيق المساواة بين الجنسين، فإننا بحاجة إلى أن يشغل الناس على اختلافهم من حيث النوع الجنساني مواقع السلطة.

ولا يزال تغير المناخ يشكّل تهديدا وجوديا. وقد خففت المحيطات كثيرا عواقب تقاعسنا عن العمل في الماضي عندما برهنت على

أنها ما فتئت بالوعة كربون دائمة الأهمية. بيد أنه من غير الواضح إلى متى يمكن أن تستمر في أداء تلك الوظيفة دون مساعدتنا. فلم تأت هذه الوظيفة الهامة للمحيطات من دون تكلفة. ويواصل تحمُض المحيطات، الناجم عن انبعاثات الكربون وحرق الوقود الأحفوري، تهديد التنوع البيولوجي البحري ويحدث بشكل أسرع من المتوسط في مياه القطب الشمالي الباردة حول آيسلندا. وتساهم انبعاثات الكربون وحرق الوقود الأحفوري أيضا في ارتفاع مستوى سطح البحر، وهو تهديد يلوح في الأفق باستمرار ويتطلب اهتمامنا. وسيشكّل التصدي له، في سياق اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، تحديا ولكننا سنجد الحلول معا. وينبغي ألا تتحمل الدول الجزرية الصغيرة النامية والمجتمعات الساحلية المنخفضة الضعيفة الأعباء المتصلة بحالة أسهمت هي بأقل قدر في حدوثها.

وفي سياق تغير المناخ، ترحب آيسلندا بإضافة عبارات بشأن أهمية ما يسمى بالغذاء الأزرق إلى مشروع القرار المتعلق بالمحيطات وقانون البحار، فضلا عن الإقرار بأن المحيطات السليمة مصدر مهم للتغذية لبلايين البشر. وسيساهم إدراج الأغذية المائية والزرقاء في إطار تحويل المنظومات الغذائية في خفض الانبعاثات وإيجاد مستقبل للأغذية أكثر مراعاة للمناخ. وعلاوة على ذلك، تدعم المنظومات الغذائية الزرقاء سبل العيش في جميع أنحاء العالم. وتقدر منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة أن المنظومات الغذائية الزرقاء تدعم سبل عيش 800 مليون شخص. وتنعكس أهمية ذلك في السياسة الإنمائية الدولية لآيسلندا. وتنص تلك السياسة على أن السلطات الآيسلندية ستساهم في تحسين سبل العيش والقدرة على الصمود في المجتمعات الفقيرة التي تعتمد على مصائد الأسماك من خلال بناء القدرات والمعارف في مجال صيد الأسماك وتجهيزها.

ويعتقد الآيسلنديون اعتقادا راسخا أن جميع جوانب إدارة المحيطات وأنشطتها يجب أن تستند إلى العلم. ولذلك، نعرب عن تقديرنا للجنة الدولية الحكومية لعلوم المحيطات التابعة لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة على تنسيقها للعمل الجاري بشأن عقد الأمم المتحدة لعلوم المحيطات من أجل التنمية المستدامة.

في الختام، إننا لن نتذكر عام 2022 بوصفه "عام المحيطات بامتياز" فحسب، بل أيضا باعتباره العام الذي تمكنا فيه من أن نتجاوز القيود التي فرضتها الجائحة ونجتمع أخيرا وجها لوجه مع الزملاء من جميع أنحاء العالم. وأود أن أغتنم هذه الفرصة لأشكر زملائي على عملهم البنَّاء خلال المفاوضات بشأن مشروعي القرارين بعد عامين من التحديثات التقنية الافتراضية، والشكر موصول بالطبع إلى المنسقين اللذين أدارا مناقشاتنا باقتدار، وهما السيدة ناتالي موريس – شارما، ممثلة سنغافورة، التي أدارت المناقشات بشأن مشروع القرار المتعلق بالمحيطات وقانون البحار، والسيد أندرياس كرافيك، ممثل النرويج، الذي أدار المناقشات بشأن مشروع القرار المتعلق باستدامة مصائد الأسماك. ونتوجه بالشكر أيضا إلى رئيسة المؤتمر الحكومي الدولي المعني بوضع صك دولي ملزم قانونا بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستغلاله على نحو مستدام، السفيرة رينا لي، ممثلة سنغافورة، وميسريها وموظفيها، فضلا عن مدير شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار، السيد فلاديمير ياريش، وموظفيه المقتدرين.

السيد كريسوستومو (قبرص) (*تكلم بالإنكليزية*): تؤيد قبرص تأييدا تاما البيان الذي أُدلي به في وقت سابق نيابة عن الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه (انظر A/77/PV.50) وتود أن تدلي ببعض الملاحظات الإضافية بصفتها الوطنية.

نود بداية أن نشكر سنغافورة والنرويج على ما اضطلعتا به من عمل شاق في تيسير مشروعي القرارين المعروضين علينا اليوم (A/77/L.33 و A/77/L.36). وقد شاركت قبرص، كما تفعل كل عام، في تقديم مشروعي القرارين ونتطلع إلى اعتمادهما بالإجماع.

تتيح المناقشة السنوية بشأن هذا البند من جدول الأعمال الفرصة لجميع أعضاء الجمعية العامة للتفكر في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، التي يُنظر إليها على أنها أحد أعظم إنجازات الأمم المتحدة وتعددية الأطراف. وإذ نحتفل بالذكرى السنوية الأربعين لاعتماد الاتفاقية، تؤكد قبرص من جديد التزامها بالقواعد والأهداف والمقاصد

والمبادئ المكرسة فيها التي تحدد الإطار القانوني العالمي الذي يجب أن تُنفذ في سياقه جميع الأنشطة في المحيطات والبحار، وتدعو إلى التنفيذ الكامل والفعال للاتفاقية. ويُنظر إلى اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار عن حق بوصفها دستور المحيطات، وهي الدعامة الأساسية للإدارة العالمية للمحيطات التي تدعم وتصون السلام والأمن والتنمية المستدامة في المحيطات والبحار على الصعيد الدولي.

وبالنظر إلى الفرصة التي تتيحها هذه المناقشة، يود وفد بلدي أن يؤكد ما يلي بإيجاز: أولا، يجب احترام سيادة جميع الدول وحقوقها السيادية، بغض النظر عن حجمها وقوتها وقدرتها العسكرية، بما في ذلك الدول الجزرية والدول التي تضم جزرا. ولا ينبغي لأي دولة أن تطالب بمعاملة استثنائية أو أن تحاول فرض الأمر الواقع استنادا إلى مطالبات بحرية مفرطة لمجرد تمتعها بالقوة.

ثانيا، تجسد أحكام اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار القانون الدولي العرفي، وبالتالي فهي ملزمة لجميع الدول، بغض النظر عما إذا كانت أطرافا فيها أم لا. وينبغي تطبيق قواعد ومبادئ القانون الدولي العمومي، فضلا عن الاتفاقات الدولية الأخرى ذات الصلة، بطريقة تتسق مع الاتفاقية.

ثالثا، تدعو قبرص بقوة إلى الحل السلمي للمنازعات وفقا للقانون الدولي، على النحو المبين في الاتفاقية وميثاق الأمم المتحدة واستنادا إلى مبادئ حسن النية وحسن الجوار.

رابعا، تعتقد قبرص اعتقادا راسخا أنه ينبغي حل التحديات الناشئة المتعلقة بالمحيطات، من قبيل ارتفاع مستوى سطح البحر، بوصفها أحد التحديات الملحة الناجمة عن تغير المناخ، في إطار الاتفاقية.

ختاما، نود أن نعرب عن امتناننا للأمانة العامة للأمم المتحدة ولشعبة شؤون المحيطات وقانون البحار على ما اضطلعتا به من عمل وما قدمتاه من دعم مستمر خلال العام.

السيد بانييه (هايتي) (*تكلم بالفرنسية*): يسر وفد هايتي أن يأخذ الكلمة في هذه المناقشة التي تتناول مسألة المحيطات وقانون البحار. وتؤيد هايتي البيان الذي أدلى به ممثل أنتيغوا وبربودا باسم تحالف الدول الجزرية الصغيرة (انظر A/77/PV.50).

وأود أن أغتنم هذه الفرصة لأعرب عن تهنئة وفد بلدي لمنسقي وميسري مشروعي القرارين (A/77/L.33 و A/77/L.36) اللذين دُعيت الجمعية إلى البت فيهما. فهما مشروعا قرارين في غاية الأهمية في سياق تعزيز إدارة المحيطات. ويغتنم وفد بلدي هذه الفرصة أيضا لتأكيد أهمية العمل الذي تضطلع به السلطة الدولية لقاع البحار والمحكمة الدولية لقانون البحار ولجنة حدود الجرف القاري، وكلها أنشأتها الاتفاقية.

ويحيط وفد بلدي علما بالتقريرين (A/77/327 و A/77/596) عن أعمال الفريق العامل المخصص الجامع التابع للجمعية العامة المعني بالعملية المنتظمة للإبلاغ عن حالة البيئة البحرية وتقييمها على الصعيد العالمي، بما في ذلك الجوانب الاجتماعية – الاقتصادية. ونحيط علما أيضا بالتقرير الوارد في الوثيقة A/77/119 عن العمل الذي تضطلع به عملية الأمم المتحدة التشاورية غير الرسمية المفتوحة باب العضوية المتعلقة بالمحيطات وقانون البحار. ونعلق أهمية قصوى على تقريري الأمين العام عن المحيطات وقانون البحار (A/77/68 و A/77/331)، اللذين أُعدا عملا بالفقرة 371 من قرار الجمعية العامة 72/76 والفقرة 212 من قرار الجمعية العامة 89/75. وتزودنا جميع الوثائق المذكورة آنفا بمعلومات حديثة عن الشؤون البحرية وقانون البحار في سياق تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، التي كثيرا ما يُطلق عليها دستور المحيطات. وتمدنا هذه التقارير بمعلومات مهمة جدا تسمح لنا بتصور حجم وتعقيد المسائل المتصلة بالمحيطات والبحار وفهمها على نحو أفضل.

وتولي جمهورية هايتي أهمية كبيرة لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، التي لا تضع القواعد لحرية التواصل والتنقل بين الدول فحسب، بل أيضا للاستخدام السلمي للبحار والاستغلال المنصف والفعال للموارد والحفاظ على البيئة البحرية. وهي إحدى الدول الموقعة على اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار. ومع ذلك، لا بد من القول

إن هايتي لم تنتظر اعتماد هذا الصك القانوني الدولي لترسيم حدودها البحرية. ففي عام 1894، حددت هايتي حدودها البحرية عند ستة أميال بحرية، وقد أيدت اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام 1982 عملية الترسيم للحدود التي قامت بها هايتي بعد حوالي 100 عام.

وتجدر الإشارة إلى أن سكان جمهورية هايتي أغلبهم من السكان الساحلين، وأن الاقتصاد الوطني للبلد يتسم بنقص النشاط البحري. ولذلك رأت السلطات الهايتية على مدى العقد الماضي أنه من الضروري تعزيز تنظيم القطاع البحري. وفي 13 تموز/يوليه 2017، اعتمد البرلمانيون الهايتيون بالإجماع قانونا يعدل مرسوم عام 1982 الذي أنشئت بموجبه دائرة الالشؤون بحرية والملاحة في هايتي فضلا عن القانون البحري وقانون الملاحة. وقد أرادت الدولة الهايتية، من خلال هذا الإطار المعياري الجديد، أن تزود القطاع البحري بآليات قانونية أكثر ملاءمة وتنظم العلاقة بين الإدارة العامة ومستخدمي هذا القطاع. ورغبت هايتي أيضا في تعزيز نمو المهن البحرية وكفالة سلامة وأمن النقل البحري في البلد. فهذا القطاع يشكّل مجالا مهما للتنمية الاقتصادية في هايتي.

ولم تعد هناك حاجة إلى إثبات أهمية المحيطات في تنمية التجارة العالمية. فكما جاء في تقرير الأمين العام، يعتمد أكثر من 3 بلايين شخص على المحيطات لتأمين سبل عيشهم، ويتم أكثر من 80 في المائة من التجارة العالمية عن طريق البحر. ويدل ذلك على أن إسهام المحيطات ومواردها في القضاء على الفقر وتحقيق النمو الاقتصادي المستدام والأمن الغذائي كان ولا يزال يكتسي أهمية حيوية. والواقع أن تقرير الأمين العام يبرز العلاقة الوثيقة بين رفاه سكان العالم وسلامة المحيطات. فالمحيطات ونظمها الإيكولوجية تغطي أكثر من 70 في المائة من سطح الأرض وتشكّل 95 في المائة من المحيط الحيوي. ويعني ذلك أن المحيطات مصدر لفوائد حيوية لا تُقدر بثمن لسكان العالم. ولذلك يرى وفد بلدي أن حماية المحيطات ومواردها تظل ضرورة ملحة لتحقيق الرفاه لشعوبنا. فالأخطار التي يشكّلها تراكم الضغوط الناجمة عن الأنشطة البشرية على علاقتنا التكافلية مع المحيطات، لا سيما ارتفاع مستويات سطح البحر، واضحة. ولذلك من المؤسف أن نرى تلك العواقب الكارثية تؤثر بشكل غير متناسب على سكان المناطق الساحلية وفئات البلدان الأضعف، خاصة الدول الجزرية الصغيرة النامية مثل هايتي، فهي من بين البلدان الأكثر تعرضا للكوارث الطبيعية، لا سيما بسبب موقعها الجغرافي.

لقد حددت اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار واتفاقات تنفيذها الإطار القانوني الشامل الذي يجب أن تُنفذ من خلاله جميع الأنشطة في المحيطات والبحار. ويرحب وفد بلدي بالثراء الحالي الذي يميز الإطار القانوني الدولي المطبق على الأنشطة في البحار والمحيطات. وتعزز القوانين والأنظمة الوطنية المنفذة لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار هذه المجموعة المتعددة الأوجه من الصكوك القانونية العالمية والإقليمية والثنائية. ولذلك تشكّل الاتفاقية إطارا قانونيا هاما يحكم الأنشطة المتصلة بالمحيطات والبحار ومواردهما. وعليه، يجب أن نبذل قصارى جهدنا للحفاظ على سلامة هذه الاتفاقية.

وفي الختام، يناشد وفد بلدي الإرادة السياسية لدى الدول الأطراف في الاتفاقية لتحقيق مزيد من التعاون الدولي الحقيقي الذي يقوم على تعزيز السلام والأمن الدوليين وتوفير الحماية للبيئة البحرية والنباتات والحيوانات والوقاية من الكوارث الطبيعية واحترام المناطق الساحلية ومكافحة الاتجار بالمخدرات.

السيدة سيد (بالاو) (*تكلمت بالإنكليزية*): تؤيد بالاو البيانين اللذين أدلت بهما أنتيغوا وبربودا، باسم تحالف الدول الجزرية الصغيرة، وفيجي، باسم منتدى جزر المحيط الهادئ (انظر A/77/PV.50). وبالإضافة إلى ذلك، نود أن ندلي بالبيان التالي بصفتنا الوطنية.

وبوصفنا دولة من دول المحيط الهادئ الأزرق، ترتبط سبل كسب العيش في بالاو واقتصادها ارتباطا وثيقا بالمحيط، ولكن اعتمادنا على المحيط يتجاوز بكثير مجرد تحقيق المكاسب المالية والاقتصادية. فنحن نعتمد عليه في كسب القوت واستعادة النشاط والترويح عن النفس واللعب، وهو مرتبط ارتباطا جوهريا بهويتنا كوننا من سكان الجزر. وما فتئت بالاو تدافع عن المحيط تحديدا لأننا، بوصفنا من شعوب المحيطات، لا نعرف من سنصبح بدونه. ونحن فخورون بأننا شاركنا

الولايات المتحدة في استضافة مؤتمر "محيطنا" السابع هذا العام وبأننا جمعنا تعهدات بتقديم أكثر من 16 بليون دولار لصالح المحيطات. ونشكر الولايات المتحدة على روح الزمالة والشراكة التي أبدتها، فضلا عن الدول الأعضاء العديدة التي قطعت رحلة طويلة إلى بالاو لإنجاز هذا العمل المهم جدا.

لقد اضطلعت اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار على مدى السنوات الـ 40 الماضية بدور حيوي في ضمان وحماية الحقوق والاستحقاقات المحيطية التي اعتمدت عليها بالاو اعتمادا كبيرا. وإذ نتأمل الاتفاقية في عامها الأربعين، نشيد بالإنجاز العظيم الذي حققته في توفير الأحكام وتيسير الحوار وبكونها أداة رئيسية فيما يضطلع به المجتمع الدولي من عمل سعيا لاستغلال أكثر استدامة للمحيطات.

وإذ نتطلع إلى المستقبل، فإننا نبرز ما نتشاطره من التحديات الجديدة والقائمة التي تواجه المحيطات، بما فيها أزمة المناخ وتأثيرها على الأرواح وسبل العيش، لا سيما على الدول الجزرية الصغيرة النامية، والصيد غير القانوني والتلوث البحري بالمواد البلاستيكية والأمن البحري والتنمية الاقتصادية المتصلة بمصائد الأسماك. ورغم أن الدول الجزرية الصغيرة النامية تسهم بأقل قدر في مشكلة تغير المناخ، فإننا من بين الدول الأكثر عرضة للخطر والأكثر تضررا من آثار ارتفاع مستوى سطح البحر واستنفاد الموارد البحرية وتحمُّض المحيطات. وقد شكّلت المنطقة الاقتصادية الخالصة التي أنشأتها اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار إنجازا هائلا للسلم والاستقرار الدوليين، ولكنها الآن نموذج يُشكك في جدواه بسبب ارتفاع مستويات سطح البحر. ونؤكد من جديد الإعلان التاريخي لمنتدى جزر المحيط الهادئ بشأن الحفاظ على المناطق البحرية في مواجهة ارتفاع مستوى سطح البحر المتصل بتغير المناخ، الذي يرتكز بقوة على اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار. ونطلب الدعم والتأييد من الدول الأعضاء فيما يتعلق بهذه المسألة التي ترتبط ارتباطا وثيقا بحقوقنا السيادية.

ويشكّل التلوث البحري بالمواد البلاستيكية مسألة أخرى رئيسية نحث المجتمع الدولي على اتخاذ إجراء بشأنها. في بالاو، أصبحت شواطئنا، التي كانت ذات يوم من الشواطئ البكر والتي تشكّل واحدة من أكبر عوامل الجذب في اقتصادنا القائم على السياحة، ممتلئة بالملوثات البلاستيكية التي تحمل ملصقات لا يمكننا قراءتها، والضحية المعرضة للخطر هنا هي الحياة البحرية والبرية. وإذ أدركت جمعية الأمم المتحدة للبيئة ذلك وبعد أن اعتمدت قرارها 14/5، فقد بدأت الآن المفاوضات من أجل التوصل إلى صك ملزم قانونا بشأن المواد البلاستيكية. وندعو جميع الدول الأعضاء إلى ألا تدخر جهدا لحل مسألة التلوث بالمواد البلاستيكية في جميع أنحاء العالم.

ونحث جميع الأطراف على العمل من أجل الانتهاء من نص المعاهدة لعرضها على الدورة الخامسة للمؤتمر الحكومي الدولي المعني بوضع صك دولي ملزم قانونا بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستغلاله على نحو مستدام حيث أن الحفاظ على منافع التنوع البيولوجي وتقاسمها العادل والمنصف في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية أمر طال انتظاره. وتشكّل أعالي البحار الرابط الذي يجمعنا، وأي حلول فيما يتعلق بالمحيطات ستكون مفككة وغير فعالة إذا لم تتوفر إدارة قوية لها.

وتشعر بالاو أيضا بأنه من الأهمية بمكان أن نركز جهودنا على الحفاظ على الموارد في أعالي البحار التي لا تزال سليمة، بما في ذلك قاع البحار الدولية. ونحن من مؤيدي الوقف الاختياري للتعدين في أعماق البحار. تشكّل أعماق البحار 90 في المائة من البيئة البحرية، ونرى أننا بحاجة إلى أن نتوخى الحذر الشديد، بالاستناد إلى البيانات والعلم، قبل أن نحاول استخراج مواردها. وقبل أن يُسمح لأي دولة بالتعاقد على مشاريع تعدين في أعماق البحار، نشجع المجتمع العالمي بقوة على إجراء إصلاح جاد للسلطة الدولية لقاع البحار واللوائح الدولية التي تمتثل لمهمة اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، وهي الحفاظ على البيئة البحرية وحمايتها.

ونشجع إجراء الحوار حول كيفية بناء اقتصادات المحيطات في المستقبل. والسؤال هو كيف يمكننا استخدام البيانات والتكنولوجيا لقياس مخرجاتنا والتحرك نحو تحقيق الاستدامة؟ ومن الأمثلة المفيدة

على ذلك استخدام النرويج للذكاء الاصطناعي في استزراع السلمون. فمن خلال العمل مع شركة "تيدال (Tidal)" الخاصة، يستخدم مزارعو السلمون في النرويج مزيجا من تقنيات حديثة للتصوير بالإضافة إلى التعلم الآلي والإدراك الآلي، لتتبع سلوكيات الأسماك والظروف البيئية وصحة السلمون بمرور الوقت، فضلا عن نمذجتها. وبالمثل، ننوه بالابتكارات التي توصلت إليها شركات مثل لولي وير (Loliware)، التي صنعت من الطحالب البحرية بديلا للمنتجات البلاستيكية أحادية الاستخدام. فقد تمكنت من خلال استزراع الطحالب البحرية المستدامة من إيجاد وظائف جديدة في اقتصادات المحيطات وساهمت في احتجاز الكربون وقدمت حلا قابلا للتطبيق لمشكلة البلاستيك العالمية.

ونرى أن العمل لصالح المحيطات وليس ضدها يمكن أن يثمر عن حلول للتحديات التي نواجهها. وإذ نتطلع إلى السنوات الـ 40 المقبلة لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، ندعو الجميع إلى البناء عليها سعيا لتحقيق الثورة الزرقاء. فلنعمل معا بصفتنا دولا أعضاء بالاشتراك مع القطاع الخاص وقطاع الخدمة المدنية من أجل وضع نموذج جديد للمحيطات. فنحن مدينون لأجيالنا المقبلة بأن نتكاتف من أجل إرساء الاستغلال المستدام للتراث المشترك للبشرية.

السيد راميريس باكا (كوستاريكا) (*تكلم بالإسبانية*): لقد تشرفت كوستاريكا بالمشاركة أمس في الاحتفال بالذكرى السنوية الأربعين لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار (انظر A/77/PV.48) من خلال البيانين اللذين أدلى بهما ممثلا غواتيمالا، باسم بلدان أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، وفييت نام، باسم مجموعة أصدقاء اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار.

وتنظم هذه الاتفاقية الحاسمة الأهمية، التي نسميها دستور المحيطات، 70 في المائة من سطح العالم، ولعلها أكثر مدونات القانون الدولي التي أنجزتها البشرية طموحا وأهمية. وكما نعيد التأكيد كل عام، في هذه المنظمة، في قرارنا الجامع بشأن قانون البحار، ترسي اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار الإطار القانوني الذي ننفذ من خلاله جميع الأنشطة في المحيطات والبحار، مما يوفر الأمن والاستقرار القانونيين للعلاقات البحرية بين الدول. توحد اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار إجراءات مطالبات الدول فيما يتعلق بالمناطق البحرية وتوفر آليات لحل المنازعات. ويبين استخدام معظم البلدان اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لترسيم حدودها البحرية الدعم القوي الذي حظيت به من المجتمع الدولي. كانت الاتفاقية ذات رؤية ثاقبة، وقد أصبحت مفاهيمها ومبادئها أكثر أهمية من أي وقت مضى. وهي أحد أفضل الأمثلة على الطريقة التي يمكن بها لتعددية الأطراف أن تولد قانونا دوليا، يشكّل بدوره مصدرا للسلام والاستقرار والأمن والازدهار.

ومن المستحيل أن نبالغ في تقدير أهمية امتلاكنا لمحيط عالمي واحد يضم أكثر من ثلثي الكوكب وهو مصدر معظم الأكسجين الذي نتنفسه. وهو المنظم الرئيسي أيضا للمناخ، بالإضافة إلى كونه مصدرا لفرص العمل والطاقة والغذاء ووسيلة نقل. ويزداد إدراكنا لمدى أهمية المحيطات. فقد امتصت، على سبيل المثال، 30 في المائة من ثاني أكسيد الكربون المنبعث في السنوات الـ 50 الماضية. بيد أننا نواجه تحديات كبيرة تهدد استدامتها بشكل خطير. فلأزمة المناخ تأثير مباشر على المحيطات، فهي تؤدي إلى ارتفاع درجات الحرارة وتحمض المحيطات. وتواصل مستويات سطح البحر الارتفاع ويزداد التآكل الساحلي سوءا. وقد تسبب الصيد غير المستدام، بما في ذلك الصيد غير القانوني بدون إبلاغ وبدون تنظيم، في خسائر ببلايين الدولارات للبلدان، لا سيما الدول النامية. ونواجه أيضا تسارعا في فقدان التنوع البيولوجي البحري لا يمكننا التصدي له إلا بإنشاء شبكات ومناطق بحرية محمية، فضلا عن المحميات البحرية. ولا بد أن نكافح التلوث البحري الذي يتزايد بوتيرة تنذر بالخطر. وعلى وجه الخصوص، تشكّل مشكلة المواد البلاستيكية العائمة ومعدات الصيد المفقودة والمهجورة والمهملة السبب الرئيسي لما نسميه بمحاكاة الصيد التي تتسبب في موت أنواع عديدة جراء الجوع أو الاختناق. ونواجه تهديدات كامنة أخرى من قبيل احتمال بدء التعدين في أعماق البحار في المناطق الدولية.

وإزاء تلك الخلفية، تؤكد كوستاريكا من جديد أهمية الدفاع عن إدارة المحيطات وتعزيزها داخل نطاق الولايات الوطنية وخارجها.

ولذلك، عمل بلدنا منذ عام 2011 بالتزام وتصميم هائلين لصياغة صك دولي ملزم قانونا بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستغلاله على نحو مستدام. وفي ذلك الإطار، أنشأنا، بالاشتراك مع وفود أخرى، شبكة من المناطق البحرية المترابطة والمتوازنة بيئيا مع إرساء إمكانية الوصول العادل والمنصف إلى الموارد الجينية البحرية والتوزيع العادل للمنافع واعتماد إجراءات قوية وفعالة لإجراء تقييمات الأثر البيئي التي تمكّن من حماية النظم الإيكولوجية البحرية، فضلا عن بناء القدرات ونقل التكنولوجيا البحرية لتفعيل تلك الركائز. ونرى أن مفاوضات العام المقبل ستكلل بالنجاح وأننا سنتمكن من اعتماد اتفاق قوي وعادل. ونناشد من لديهم طموح كبير للتوصل إلى اتفاق بشأن وضع صك دولي ملزم قانونا بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستغلاله على نحو مستدام أن يكفلوا سيادة إرادتهم السياسية خلال المفاوضات وفي النص النهائي.

وستواصل كوستاريكا مشاركتها البناءة في المفاوضات التي تجري في إطار السلطة الدولية لقاع البحار لإيجاد لوائح قوية وعادلة وشفافة ومسؤولة بيئيا تمتثل امتثالا تاما لمبدأ التراث المشترك للبشرية وتضمن توفير الحماية الفعالة للبيئة البحرية، على النحو المنصوص عليه في المادة 145 من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار. وترحب كوستاريكا بإنشاء لجنة تفاوض حكومية دولية لوضع صك دولي ملزم قانونا بشأن التلوث بالمواد البلاستيكية، بما في ذلك في البيئة البحرية، استنادا إلى نهج شامل يغطي دورة حياة المواد البلاستيكية بأكملها. ونرحب بهذا القرار، ونحن ملتزمون بالمشاركة بنشاط في اللجنة حتى تتمكن من الانتهاء من عملها بحلول عام 2024. ولذلك أكدنا من جديد في مونتيفيديو رغبتنا فيتعزيز أعلى المعايير العالمية. وأود أن أغتنم هذه الفرصة لأهنئ حكومة أوروغواي على عقدها الناجح لذلك الاجتماع الهام.

ونعود إلى مسألة لوائح السلطة الدولية لقاع البحار. كما يعلم الكثيرون هنا، ما فتئت كوستاريكا تنادي منذ تموز/يوليه بالوقف الاختياري الاحترازي لبدء أنشطة التعدين في أعماق البحار. ونرى أنه ليس لدينا حتى الآن إطار قانوني مناسب أو معلومات علمية كافية لتوسيع نطاق هذه الأنشطة. ونود أيضا أن نشدد على أهمية تعزيز حماية المحيطات العالمية والحفاظ عليها. وفي ذلك الصدد، نود أن نبرز العمل الذي يضطلع به ائتلاف الطموح الكبير من أجل الطبيعة والناس، بقيادة فرنسا والمملكة المتحدة وبلدي، كوستاريكا، والتحالف العالمي للمحيطات، الذي حصل على تعهدات من أكثر من 100 دولة بالالتزام بحماية ما لا يقل عن 30 في المائة من المناطق البحرية. وذلك مثال على التدابير العملية القائمة على العلم التي تكتسي أهمية أساسية لاستعادة النظم الإيكولوجية البحرية وتحقيق الهدف 14 من أهداف التنمية المستدامة.

ويشرفنا أن ننظم، بالاشتراك مع فرنسا، الدورة الثالثة لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بالمحيطات، التي ستُعقد في فرنسا في حزيران/يونيه 2025. ولكونها مسؤولية كبيرة، فقد بدأنا مشاورات مع الشركاء الرئيسيين ومضيفي الدورتين الأولى والثانية للمؤتمر كانت قيمة للغاية. ونأمل أن نولد، من خلال البناء على الإنجازات التي تحققت في المؤتمرين الأول والثاني، المزيد من الإجراءات والالتزامات الرامية إلى معالجة الحالة المقلقة التي وصلت إليها المحيطات وتحقيق الهدف 14 من أهداف التنمية المستدامة بحلول عام 2030. وسيتيح المؤتمر، والاجتماع المواضيعي الرفيع المستوى الذي يسبقه في كوستاريكا في حزيران/يونيه 2024، فرصة لجمع الأطراف المهتمة التي تعمل على حماية المحيطات وتنوعها البيولوجي، بما في ذلك رؤساء الدول والحكومات والممثلون المنتخبون من المناطق الساحلية في العالم والمهنيون ورجال الأعمال في القطاع البحري والعلماء والمنظمات غير الحكومية ومصائد الأسماك الحرفية ومجموعة واسعة من ممثلي المجتمع المدني. ونأمل في حشد جميع الجهات صاحبة المصلحة لتوفير التمويل والحلول المبتكرة لضمان الإدارة المستدامة للمحيطات وحفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستغلاله على نحو مستدام.

وتشعر كوستاريكا بالامتنان للتقارير المقدمة في إطار هذا البند من جدول الأعمال. ونود أن نشكر الميسرين، سنغافورة والنرويج،

ونشيد بالجهود التي بذلاها والدور القيادي الذي اضطلعا بع في التفاوض على مشروعي القرارين A/77/L.33 و A/77/L.36 والتوصل إلى توافق في الآراء بشأنهما. وتفخر كوستاريكا بمشاركتها في تقديم مشروعي القرارين المهمين هذين، ونشكر شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار على دعمها القيم.

الرئيس بالنيابة (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لرئيس المحكمة الدولية لقانون البحار.

السيد هوفمان (المحكمة الدولية لقانون البحار) (*تكلم بالإنكليزية*): يشرفني أن أخاطب الجمعية العامة هذا العام باسم المحكمة الدولية لقانون البحار أثناء نظر الجمعية في البند 72 من جدول الأعمال، المعنون "المحيطات وقانون البحار".

وأود بداية أن أخبر الجمعية عن العمل القضائي الذي تضطلع به المحكمة. منذ أن ألقيت خطابي الأخير أمام الجمعية العامة في كانون الأول/ديسمبر 2021 (انظر A/76/PV.48)، حدثت تطورات جديرة بالملاحظة فيما يتعلق بثلاث دعاوى، أولها النزاع المتعلق بتعيين الحدود البحرية بين موريشيوس وملديف في المحيط الهندي. وأود أن أذكّر الجمعية بإيجاز بأنه في حزيران/يونيه 2019، اتخذت موريشيوس في البداية إجراءات تحكيم بموجب المرفق السابع ضد ملديف. وفي وقت لاحق، وبموجب اتفاق خاص أبرم في 24 أيلول/سبتمبر 2019، وافقت موريشيوس وملديف على إحالة نزاعهما إلى دائرة خاصة تابعة للمحكمة تُشَكّل عملا بالفقرة 2 من المادة 15 من النظام الأساسي للمحكمة. وبناء على ذلك، شُكِّلت الدائرة الخاصة بموجب أمر صادر عن المحكمة بتاريخ 27 أيلول/سبتمبر 2019. وأود أن أذكّر أيضا بأن الدائرة الخاصة أصدرت في 28 كانون الثاني/يناير 2021 حكما بشأن الدفوع الابتدائية التي أثارتها ملديف في كانون الأول/ديسمبر 2019. وخلصت الدائرة الخاصة إلى أن لها اختصاص الفصل في النزاع المتعلق بتعيين الحدود البحرية بين الطرفين في المحيط الهندي وأن الدعوى التي أقامتها موريشيوس في هذا الصدد مقبولة.

وعقب صدور حكم الدائرة الخاصة بشأن الدفوع الابتدائية، استؤنفت مرحلة النظر في الأسس الموضوعية للدعوى. وأجريت المرافعات الكتابية على مدار جولتين، وقُدمت جميع المرافعات ضمن الحدود الزمنية المقررة. وعملا بالأمر الصادر عن رئيس الدائرة الخاصة المؤرخ 18 آب/أغسطس، افتُتحت المرافعات الشفوية في 17 تشرين الأول/أكتوبر، أي بعد شهرين تقريبا من تقديم ملديف مذكرتها التعقيبية. وعُقدت جلسة الاستماع في الفترة من 17 إلى 24 تشرين الأول/أكتوبر وتألفت من جولتين من المرافعات الشفوية. ورفعت الدائرة الخاصة جلساتها عقب ذلك للتداول بشأن الدعوى. وسيُعلن عن موعد تلاوة الحكم في الوقت المناسب.

ويقودني ذلك إلى التطورات المتعلقة بدعوى ثانية، هي قضية الناقلة "سان بادري بيو" (رقم 2) (سويسرا ضد نيجيريا). وقد تذكر الجمعية أنه في 17 كانون الأول/ديسمبر 2019، أحالت سويسرا ونيجيريا اتفاقا خاصا وإخطارا إلى المحكمة لعرض المنازعة المتعلقة بتوقيف واحتجاز الناقلة "سان بادري بيو" التي ترفع العلم السويسري وطاقمها وحمولتها، على المحكمة. وفي هذه الدعوى، كان من المقرر أصلا عقد المرافعات الشفوية في أيلول/سبتمبر 2021. ومع ذلك، وبناء على طلب من سويسرا، أرجئت جلسة الاستماع بأمر صادر عن رئيس المحكمة بتاريخ 10 آب/أغسطس 2021، إلى موعد لاحق يُحدد بعد التشاور مع الطرفين. وأشارت سويسرا في طلبها إلى "التنفيذ الجاري لمذكرة تفاهم أبرمتها سويسرا ونيجيريا في 20 أيار/مايو 2021 بشأن مسألة الناقلة سان بادري بيو".

وفي رسالة مؤرخة 10 كانون الأول/ديسمبر 2021، أبلغ وكيل سويسرا المحكمة أن الناقلة قد غادرت اعتبارا من ذلك اليوم المنطقة الاقتصادية الخالصة لنيجيريا ودخلت المنطقة الاقتصادية الخالصة لبنن. وفي الرسالة نفسها، طلب الوكيل إلى المحكمة أن تسجل وقف النظر في الدعوى المتعلقة بالناقلة "سان بادري بيو" (رقم 2)، وفقا للمادة 105 من لائحة المحكمة الدولية لقانون البحار وأن تشطبها من قائمة الدعاوى المعروضة على المحكمة. وفي رسالة مؤرخة 24 كانون الأول/ديسمبر 2021، أكد وكيل نيجيريا أن "نيجيريا ليس لديها أي اعتراض على الإطلاق على وقف النظر في الدعوى على النحو الذي أخطرتها به سويسرا بالفعل". ووفقا للمادة 105 من لائحة

المحكمة، سجل رئيس المحكمة، بموجب أمر صادر عنه بتاريخ 29 كانون الأول/ديسمبر 2021، وقف الإجراءات، باتفاق الطرفين، وأمر بشطب القضية من قائمة الدعاوى المعروضة على المحكمة. وبما أن التسويات الدولية للمنازعات تستند إلى مبدأ الموافقة، تضطلع إرادة الأطراف بدور أساسي في كيفية سير الإجراءات أمام محكمة أو هيئة قضائية دولية. ويجوز أيضا أن يستند وقف النظر في الدعوى قبل صدور حكم نهائي إلى موافقة الأطراف، عندما يبلغ طرفا النزاع اتفاقهما مجتمعين أو منفصلين على وقف الدعوى. وفي هذه الحالات، قد يكون اللجوء إلى التسوية القضائية قد ساعد الطرفين في التوصل إلى تسوية خارج المحكمة.

وسأختتم هذا الاستعراض العام للعمل القضائي للمحكمة بتطور حدث قبل بضعة أسابيع فقط. لقد قدمت جزر مارشال في 10 تشرين الثاني/نوفمبر 2022 طلبا، بموجب المادة 292 من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، للإفراج السريع عن ناقلة النفط الخام هيرويك أيدون التي ترفع علم جزر مارشال، وطاقمها المؤلف من 26 فردا. ووفقا للطلب، حدث في 12 آب/أغسطس أن اقتربت سفينة تابعة لبحرية جمهورية غينيا الاستوائية من ناقلة النفط هيرويك أيدون بينما كانت في المنطقة الاقتصادية الخالصة لساو تومي وبرينسيبي، وطلبت إليها أن تتبعها إلى مالابو. ثم تم توجيه الناقلة هيرويك أيدون إلى مرسى في جزيرة بيوكو بغينيا الاستوائية، حيث احتجزت. وذُكر في الطلب المقدم إلى المحكمة أنه قد طُلب إلى ربان السفينة و 14 من أفراد طاقمها مغادرة السفينة ونقلوا إلى منشأة مملوكة للحكومة، بينما احتجز أفراد الطاقم الـ 11 المتبقون على متن السفينة. وأود أن أذكر في ذلك الصدد أن المحكمة، عملا بلائحتها، تعامل قضايا الإفراج الفوري على أنها دعوى قضائية عاجلة. ووفقا للائحة، يجب تحديد موعد جلسة الاستماع في أقرب وقت ممكن في غضون 15 يوما من تلقي الطلب.

ولذلك حددت بموجب أمر صادر عني بتاريخ 11 تشرين الثاني/نوفمبر، بصفتي رئيسا للمحكمة، يوم 24 تشرين الثاني/نوفمبر موعدا لافتتاح جلسة الاستماع. بيد أن الوكيل عن جزر مارشال أبلغ المحكمة، في رسالة مؤرخة 14 تشرين الثاني/نوفمبر أن "غينيا الاستوائية تسببت في 11 تشرين الثاني/نوفمبر 2022 في نقل السفينة وطاقمها إلى منطقة تقع داخل نطاق الولاية القضائية لنيجيريا وتحت سيطرتها ووصايتها". وذكر الوكيل أيضا أن تلك التطورات "جعلت طلب الإفراج السريع المقدم من جزر مارشال أمرا غير محسوم قانونيا" وطلب الوكيل إلى المحكمة "اعتبار هذه الرسالة إخطارا رسميا بوقف الدعوى قيد النظر بموجب المادة 106 (1) من لائحة المحكمة". وأود أن أشير إلى أن الفقرة 1 من المادة 106 من اللائحة تسمح بوقف النظر في الدعوى بناء على طلب مقدم من المدعي عندما لا يكون المدعى عليه قد اتخذ بعد أي خطوات في إجراءات الدعوى. وفي الوقت الذي قدم فيه وكيل جزر مارشال طلب وقف النظر في الدعوى، لم تكن حكومة غينيا الاستوائية قد اتخذت بالفعل أي خطوات. ولذلك سُجل وقف النظر في الدعوى وفقا للفقرة 1 من المادة 106 وبأمر صادر عن رئيس المحكمة بتاريخ 15 تشرين الثاني/نوفمبر، وصدر أمر بشطب القضية من قائمة الدعاوى المعروضة على المحكمة.

وفي ذلك السياق، أود أن أذكّر بأنني لفت الانتباه، في خطابي السابق أمام الجمعية العامة، إلى الإجراء الفريد المنصوص عليه في المادة 292 من الاتفاقية الذي يأذن لدولة العلم أو الجهة التي تتصرف نيابة عنها بأن تقدم إلى المحكمة طلبا للإفراج عن السفينة وأفراد طاقمها عندما يزعم أن الدولة المحتجزة لم تمتثل لأحكام الاتفاقية، وذلك عند إيداع سند معقول أو ضمان مالي آخر. ووفقا لذلك الإجراء، لا يجوز للمحكمة أن تتناول سوى مسألة الإفراج بدون المساس بالنظر في الأسس الموضوعية للدعوى أمام المحفل المحلي المناسب.

ويشكّل الإلحاح سمة أخرى لافتة للنظر في دعاوى الإفراج الفوري، فهي تتطلب إصدار الحكم بطريقة كفؤة في غضون إطار زمني يبلغ حوالي 30 يوما. وقد نظرت المحكمة منذ إنشائها وحتى عام 2007 في ما مجموعه تسعة طلبات للإفراج الفوري. بيد أنه لم تُقدم إلى المحكمة منذ عام 2007 أي طلبات أخرى للإفراج الفوري إلا مؤخرا، عندما قُدم طلب الإفراج الفوري عن الناقلة هيرويك أيدون.

وعلى الرغم من وقف النظر في تلك الدعوى، فإنه من المثير للاهتمام أن نلاحظ أنه بعد مرور 15 عاما لم تُقدم فيها أي طلبات للإفراج، لجأت دولة علم إلى دعوى الإفراج الفوري في حالة عاجلة بغية التماس الإفراج الفوري عن سفينتها وطاقمها.

وأود الآن أن أحول تركيزي إلى أنشطة المحكمة في مجال بناء القدرات. ومن دواعي سروري ن أبلغ الجمعية أنه بعد توقف جراء جائحة مرض فيروس كورونا، تمكنت المحكمة من استئناف ممارستها الراسخة المتمثلة في عقد حلقات عمل إقليمية بشأن تسوية المنازعات المتصلة بقانون البحار. وأود أن أشكر حكومة قبرص ومعهد كوريا البحري على دعمهما المالي لحلقة العمل التي عُقدت هذا العام في مالطة، وكذلك لمعهد القانون البحري الدولي التابع للمنظمة البحرية الدولية لمشاركته في تنظيم حلقة العمل. وبالإضافة إلى ذلك، عُقدت الأكاديمية الصيفية، التي تنظمها المؤسسة الدولية لقانون البحار، مرة أخرى في مقر المحكمة في عام 2022.

وقد واصلت المحكمة برامجها التي تهدف إلى دعم الأجيال الحالية والمقبلة واستضافت العديد من المتدربين في برنامجنا التدريبي في عام 2022. وأود أن أذكّر بأن هناك صندوقا استئمانيا أنشأته المحكمة لدعم المتدربين من البلدان النامية، وقد قُدمت له عدة منح على مر السنين، لا سيما من معهد كوريا البحري ووزارة خارجية جمهورية الصين الشعبية. وأود أن أعرب عن خالص امتناني لذلك الدعم. وقد واصلت المحكمة أيضا برنامجها لبناء القدرات والتدريب في مجال تسوية المنازعات الدولية في قانون البحار، الذي يُنظم سنويا منذ عام 2007 بدعم مالي من مؤسسة نيبون اليابانية. وأود أن أغتنم هذه الفرصة لأعرب عن خالص امتناني لمؤسسة نيبون على التزامها الدائم بدعم البرنامج.

وأود أيضا أن أطلع الجمعية على آخر المستجدات بشأن إضافة جديرة بالملاحظة إلى أنشطة المحكمة في مجال بناء القدرات. لقد تلقت المحكمة في عام 2020 منحة سخية من جمهورية كوريا لتمويل حلقة عمل مخصصة للمستشارين القانونيين، لا سيما من البلدان النامية، لتعريفهم بآليات تسوية المنازعات الواردة في الاتفاقية. وفي حين أنه لم يتسن للأسف عقد حلقة العمل في عام 2020 أو عام 2021 بسبب القيود السائدة، يسرني أن أبلغكم بأن المحكمة الدولية لقانون البحار قد عقدت حلقة العمل الافتتاحية للمستشارين القانونيين في أيلول/سبتمبر وحضرها مشاركون من 18 دولة جزرية صغيرة نامية في جنوب شرق آسيا والمحيط الهادئ.

وفي الختام، أود أن أعرب عن تقديري للأمين العام والمستشار القانوني ومدير شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار على ما يبدونه من تعاون مع المحكمة ويقدمونه من دعم لا يكل.

الرئيس بالنيابة (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن للأمين العام للسلطة الدولية لقاع البحار.

السيد لودج (السلطة الدولية لقاع البحار) (*تكلم بالإنكليزية*): أود أن أشكر الجمعية العامة على الإشارات الإيجابية العديدة إلى العمل الذي تضطلع به السلطة الدولية لقاع البحار الواردة في مشروع القرار A/77/L.36. ونقدر كثيرا الدعم الساحق من الدول الأعضاء لعمل السلطة.

وكما هو الحال دائما، أود أن أنوه بالدعم والتعاون الاستثنائيين اللذين تلقيناهما من مكتب المستشار القانوني وشعبة شؤون المحيطات وقانون البحار. نحن نواصل العمل معا بشكل وثيق وبروح من التعاون للاستجابة لاحتياجات الدول الأعضاء ودعمها، بما في ذلك في سياق شبكة الأمم المتحدة للمحيطات. وقد سررنا هذا العام بشكل خاص عندما تجسد ذلك التعاون في استضافة حلقة عمل إقليمية في كينغستون بالاشتراك مع شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار دعما للدورة الثالثة من العملية المنتظمة. ونظل على استعداد لتقديم دعمنا للعمليات الجارية، بما في ذلك خلال المراحل الختامية للجنة التفاوض الحكومية الدولية.

ويبرز الفرع السادس من مشروع القرار التقدم الذي أحرزه مجلس السلطة الدولية لقاع البحار في المضي قدما بمناقشاته بشأن صياغة

مشروع قواعد تنظيمية لاستغلال الموارد المعدنية في المنطقة. وأود أن أهنئ المجلس وجميع أعضاء السلطة الدولية لقاع البحار على التقدم الممتاز الذي أحرز خلال عام 2022 واعتماد خريطة طريق لمواصلة هذا العمل في عام 2023. ويشكّل استكمال الإطارالتنظيمي جزءا أساسيا من النهج التطوري المتبع في إنشاء السلطة وعملها، والوارد في اتفاق عام 1994 المتعلق بتنفيذ الجزء الحادي عشر من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار. وذلك هو العمل الذي يجب أن تقوم به السلطة للوفاء بولايتها المتمثلة في حماية البيئة البحرية، فضلا عن حماية حقوق جميع الدول الأطراف في الاضطلاع بأنشطة في المنطقة وفقا لقواعد السلطة الدولية لقاع البحار ولوائحها وإجراءاتها. ومن مصلحة جميع أعضاء السلطة أن يكفلوا الوضوح في الإطار القانوني ويزيلوا أوجه عدم اليقين والمخاطر التنظيمية. واستكمال اللوائح في الوقت المناسب هو السبيل الأفضل لكفالة القيام بأي أنشطة استغلال في المنطقة المعنية بطريقة تكفل الحماية الفعالة للبيئة البحرية وفقا لاتفاقية قانون البحار.

خلال السنوات الخمسة الماضية من ولايتي، عملت بشكل مكثف مع أعضاء السلطة لوضع إطار استراتيجي بغية تنفيذ ولاية السلطة بمزيد من الفعالية. ويشمل الإطار الخطة الاستراتيجية التي اعتمدت في عام 2018، وخطة عمل رفيعة المستوى، وخطة عمل لدعم عقد الأمم المتحدة لعلوم المحيطات من أجل التنمية المستدامة. لذلك أود أن أعرب عن ارتياحي لأن جمعية السلطة أكملت الإطار الاستراتيجي في دورتها السابعة والعشرين، المعقودة في آب/أغسطس، باعتماد مقرر يتعلق بتنفيذ نهج برنامجي لتنمية القدرات، فضلاً عن الموافقة على إنشاء صندوق شراكة السلطة الدولية لقاع البحار. تلك القرارات ستمكّن السلطة من مضاعفة جهودها لتوفير فرص ملموسة وذات مغزى لبناء القدرات وتنميتها لتلبية الاحتياجات التي تحددها الدول النامية الأعضاء في السلطة. وأتطلع بصفة خاصة إلى العمل مع جميع الأعضاء لتطوير صندوق الشراكة الجديد بوصفه منبراً لزيادة التعاون الدولي دعماً لولاية السلطة.

وبموافقة المجلس، سرني أيضاً أن أوقّع مذكرة تفاهم طال انتظارها مع الاتحاد الأفريقي والتي أعتقد أنها ستزيد من رفع مستوى شراكتنا البنّاءة مع الدول الأفريقية الأعضاء في السلطة. وقد تم التأكيد على الاهتمام القوي للدول الأفريقية بالمشاركة في النظام المحدد للمنطقة والاستفادة من الفرص التي تتيحها لها الاتفاقية في حلقة العمل الدولية التي عقدتها السلطة في أبوجا في تشرين الأول/أكتوبر. حضر حلقة العمل أكثر من 300 مشارك من ثماني دول أفريقية كجزء من مشروع موارد قاع البحار العميقة في أفريقيا، بدعم من الوكالة النرويجية للتنمية "NORAD". ويسرنا أيضاً أن نرحّب في الأمانة بالفريق النهائي من الخبراء الأفارقة الذين يدعمهم هذا المشروع. وأود أن أعرب عن خالص تقديري للوكالة النرويجية للتنمية وحكومة النرويج على دعمهما المستمر لعمل السلطة وتنمية القدرات.

ومن الأولويات الرئيسية الأخرى للسلطة تنفيذ خطة العمل دعماً لعقد الأمم المتحدة لعلوم المحيطات. إن تنفيذها الكامل ضروري للتطبيق الفعال للنهج التحوطي الذي يحكم بالفعل جميع جوانب عمل السلطة لأنه يعمل على النهوض بالأساس العلمي للتقييم المستمر المحسن للآثار والمخاطر المتصلة بالاستكشاف في قاع البحار العميقة وأنشطة الاستغلال في المستقبل. وقد اتُّخذت خطوة كبيرة إلى الأمام في مؤتمر الأمم المتحدة للمحيطات في لشبونة بإطلاق مبادرة المعرفة المستدامة لقاع البحار، بدعم مالي من المفوضية الأوروبية. وعُقدت في كوريا الأسبوع الماضي حلقة عمل استهلالية للمبادرة، بدعم من حكومة كوريا وفي ضيافتها. وأرحب بالدعم القوي من المفوضية الأوروبية وحكومة كوريا لعلوم أعماق البحار، وأشجع الآخرين على الانضمام إلينا في هذا البرنامج الطموح المتعدد السنوات للاكتشاف العلمي لصالح الجميع.

وكجزء من الاحتفال العالمي بالذكرى السنوية الأربعين للاتفاقية، كان من دواعي سرور السلطة أن تنظم أول مؤتمر للمرأة في قانون البحار في أيلول/سبتمبر، هنا في نيويورك. واحتفل المؤتمر بمساهمة المرأة في تطوير قانون البحار ومشاركتها في المؤسسات التي أنشأتها الاتفاقية والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية ذات الصلة، وناقش سبل تعزيز إمكانات مساهمة المرأة في قانون البحار في المستقبل. وأود أن

أشكر جميع الذين شاركوا وأن أعرب بصفة خاصة عن تقديري للبعثة الدائمة لسنغافورة على دعمها للمؤتمر.

أخيراً، وإذ نحتفل بالذكرى السنوية الأربعين هذه، لا يفوتني أن أذكر الدعم المستمر الذي يقدمه بلدنا المضيف، جامايكا، للسلطة وأمانتها. لقد استمعنا بالأمس إلى بيان مؤثر جداً من الممثل الدائم لجامايكا (انظر A/77/PV.48)، وأنا أتفق تماماً مع ملاحظاته. ولا تزال السلطة المنظمة العالمية الوحيدة التي يوجد مقرها في دولة جزرية صغيرة نامية. وأنا واثق بأنني أتكلم بالنيابة عن جميع أعضاء السلطة عندما أقول إننا نقدر بإخلاص كل ما فعلته جامايكا من أجلنا على مرّ السنين وكل ما تسهم به روح جامايكا في هوية السلطة. وبينما ننتقل إلى عام 2023 ببرنامج متسارع لاجتماعات المجلس وبتصميمٍ على استكمال قانون التعدين، أتطلع إلى الترحيب بقدوم أكبر عدد ممكن من الموجودين هنا إلى جامايكا.

الرئيس بالنيابة (*تكلم بالإنكليزية*): استمعنا إلى آخر متكلم في إطار مناقشة هذا البند.

وقبل أن نمضي قدماً، أود أن أذكّر الأعضاء بأن البت في مشروع القرار A/77/L.36 قد أرجئ إلى موعد لاحق لإتاحة الوقت للجنة الخامسة لاستعراض الآثار المترتبة عليه في الميزانية البرنامجية. وسوف تبت الجمعية في مشروع القرار حالما يصبح تقرير اللجنة الخامسة بشأن الآثار المالية المترتبة عليه في الميزانية البرنامجية جاهزاً.

تبت الجمعية الآن في مشروع القرار A/77/L.33، المعنون "استدامة مصائد الأسماك، بطرق منها اتفاق عام 1995 لتنفيذ ما تتضمنه اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة 10 كانون الأول/ديسمبر 1982 من أحكام بشأن حفظ وإدارة الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال، والصكوك ذات الصلة".

وأعطي الكلمة الآن لممثل الأمانة العامة.

السيد بيريرا (إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات) (*تكلم بالإنكليزية*): أود أن أعلن أنه منذ تقديم مشروع القرار، وبالإضافة إلى الوفود المدرجة أسماؤها في الوثيقة، انضمت البلدان التالية أيضاً إلى مقدمي مشروع القرار A/77/L.33 وهي: أوكرانيا، البرازيل، تايلند، جزر مارشال، جمهورية تنزانيا المتحدة، جنوب أفريقيا، جورجيا، فانواتو، فيجي، كوبا، ملديف، ناورو والولايات المتحدة الأمريكية.

الرئيس بالنيابة (*تكلم بالإنكليزية*): هل لي أن أعتبر أن الجمعية تقرر اعتماد مشروع القرار A/77/L.33؟

اعتُمد مشروع القرار A/77/L.33 (القرار 118/77).

الرئيس بالنيابة (*تكلم بالإنكليزية*): قبل إعطاء الكلمة لتعليل الموقف بعد اعتماد مشروع القرار، أود أن أذكّر الوفود بأن تعليل الموقف يقتصر على 10 دقائق وينبغي أن تدلي به الوفود من مقاعدها.

السيدة بيلمان (تركيا) (*تكلمت بالإنكليزية*): لقد انضمت تركيا إلى توافق الآراء بشأن القرار 118/77، المتعلق بمصائد الأسماك المستدامة، لأننا ملتزمون تماماً بحفظ الموارد البحرية الحية وإدارتها واستخدامها المستدام، ونعلق أهمية كبيرة على التعاون الإقليمي تحقيقاً لتلك الغاية. بيد أن تركيا تنأى بنفسها عن الإشارات الواردة في القرار إلى اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار واتفاق تنفيذ ما تتضمنه اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة 10 كانون الأول/ديسمبر 1982 من أحكام بشأن حفظ وإدارة الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال، التي ليست هي طرفاً فيها. لذلك ينبغي ألا تُفسَّر تلك الإشارات على أنها تغيير في الموقف القانوني لتركيا فيما يتعلق بتلك الصكوك.

السيد ماينيرو (الأرجنتين) (*تكلم بالإسبانية*): تنضم الأرجنتين إلى توافق الآراء بشأن القرار 118/77، بشأن استدامة مصائد الأسماك. غير أننا نود أن نشير مرة أخرى إلى أنه لا يمكن تفسير أي من التوصيات أو الفقرات الواردة في القرار على أنها تعني أن الأحكام الواردة في اتفاق تنفيذ ما تتضمنه اتفاقية الأمم المتحدة لقانون

البحار المؤرخة 10 كانون الأول/ديسمبر 1982 من أحكام بشأن حفظ وإدارة الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال لعام 1995 والصكوك ذات الصلة يمكن أن تعتبر إلزامية من جانب الدول التي لم تعرب بعد عن موافقتها صراحة. ويتضمن القرار الذي اتخذناه للتو فقرات تتعلق بتنفيذ توصيات المؤتمر الاستعراضي المعني بالاتفاقية. وتؤكد الأرجنتين مجدداً أنه لا يمكن النظر إلى هذه التوصيات باعتبارها واجبة الإنفاذ، ولا حتى باعتبارها توصيات للدول التي ليست أطرافاً في الاتفاقية.

وفي الوقت نفسه، تؤكد الأرجنتين من جديد أن القانون الدولي القائم لا يعطي المنظمات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك أو الدول الأعضاء فيها صلاحيات اعتماد تدابير من أي نوع ضد السفن التي لا تكون دول العلم فيها أعضاء في تلك المنظمات أو أطرافاً في تلك الترتيبات، أو لم توافق صراحة على سريان هذه التدابير على السفن التي ترفع علمها. وليس في قرارات الجمعية العامة، بما في ذلك القرار 118/77 الذي اتخذ للتو، ما ينبغي تفسيره على أنه يتعارض مع ذلك الاستنتاج.

وأود أن أذكّر مرة أخرى بأن تطبيق تدابير الحفظ وإجراء الأبحاث العلمية أو أي نشاط آخر موصى به في قرارات الجمعية العامة، ولا سيما القرار 105/61 والقرارات التي تلته، تنضوي بالضرورة تحت الإطار القانوني للقانون الدولي للبحار المعمول به، على النحو المبين في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، بما في ذلك المادة 77 منه التي ينبغي التقيد بها بصرامة. وبالتالي، لا يمكن تفسير الامتثال لهذه القرارات على أنه مبرر لتجاهل أو إنكار الحقوق المنصوص عليها في الاتفاقية، فليس في قرارات الجمعية العامة ما ينص على تقليص الحقوق السيادية للدول الساحلية على جرفها القاري أو ممارسة ولايتها القضائية فيما يتعلق بجرفها القاري بموجب القانون الدولي. وتتضمن الفقرة 207 من القرار تذكيراً هاماً للغاية في ذلك الصدد، على النحو الوارد في القرار 72/64 والقرارات اللاحقة. وبناء على ذلك، وكما حدث في القرارات السابقة، تعترف الفقرة 208 باعتماد الدول الساحلية تدابير لمعالجة الصيد في أعماق البحار في النظم الإيكولوجية البحرية الهشة في كامل منطقة جرفها القاري، فضلاً عن جهودها لضمان الامتثال لتلك التدابير.

السيد غيرّا سانسونيتي (جمهورية فنزويلا البوليفارية) (*تكلم بالإسبانية*): نشكر السيد أندرياس كرافيك، ممثل النرويج، على تيسيره المشاورات المتعلقة بالقرار 118/77.

ليست جمهورية فنزويلا البوليفارية دولة طرفاً في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار أو في اتفاق تنفيذ ما تتضمنه اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة 10 كانون الأول/ديسمبر 1982 من أحكام بشأن حفظ وإدارة الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال. وعلى هذا النحو، وبما أن الأسباب التي حالت دون أن تصبح جمهورية فنزويلا البوليفارية طرفاً في تلك الصكوك لا تزال قائمة، فإن قواعدها لا تنطبق على فنزويلا بوصفها قانوناً تعاهدياً أو عرفاً دولياً، باستثناء تلك التي قد تكون الدولة الفنزويلية اعترفت بها صراحة أو ستعترف بها في المستقبل بإدراجها في تشريعاتها الوطنية.

إن مرسومنا رقم 1408 الصادر في تشرين الثاني/نوفمبر 2014 الذي أصلح قانون مصايد الأسماك وتربية الأحياء المائية، وإشارة إلى أهم جوانبه، يحدد مبادئ ومعايير تطبيقنا لممارسات الصيد وتربية الأحياء المائية المسؤولة في إدارة الموارد الهيدروبيولوجية واستخدامها المستدام، مع احترام النظام البيئي والتنوع البيولوجي والتراث الوراثي للأمة. إنه يعزز، من بين أحكام أخرى، التنمية المتكاملة لقطاع صيد الأسماك، وتربية الأحياء المائية والأنشطة ذات الصلة، وحماية المستوطنات ومجتمعات الصيد الحرفي، بهدف تحسين نوعية حياة صغار الصيادين، وحماية التنوع البيولوجي والعمليات الإيكولوجية التي تضمن بيئة مائية صحية ومتوازنة للأجيال القادمة من خلال حظره للصيد في قاع البحار.

وتكرر فنزويلا أيضاً التأكيد على التزامها في هذا المجال من خلال تطبيقها لمدونة السلوك بشأن الصيد الرشيد التي وضعتها منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة والفصل 17 من جدول أعمال القرن 21 الذي أقره مؤتمر اتفاقية الأمم المتحدة المتعلقة بالبيئة والتنمية في

عام 1992. ونشارك أيضاً في آليات، مثل هيئة مصايد أسماك غرب وسط الأطلسي وبرنامج بناء القدرات التابع للمنظمة الهيدروغرافية الدولية، تساعد البلدان على استخدام البحار والمحيطات على نطاق أوسع بطريقة مستدامة من خلال توفير الخدمات الهيدروغرافية الكافية ورسم الخرائط البحرية.

وانطلاقا من روح توافق الآراء، انضم وفد بلدي إلى الآخرين في تأييد اعتماد القرار 118/77. بيد أن فنزويلا تودّ أن تكرر إعرابها عن تحفظاتها فيما يخص محتواه لأنها ليست دولة طرفاً في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار أو في اتفاق تنفيذ ما تتضمنه اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة 10 كانون الأول/ديسمبر 1982 من أحكام بشأن حفظ وإدارة الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال.

الرئيس بالنيابة (*تكلم بالإنكليزية*): استمعنا إلى آخر المتكلمين في سياق شرح الموقف بعد اتخاذ القرار.

وطلب ممثل الصين الكلمة في إطار ممارسة حق الرد. وأود أن أذكّر الأعضاء بأن البيانات التي يدلى بها ممارسة لحق الرد تقتصر على 10 دقائق للبيان الأول وخمس دقائق للبيان الثاني، وينبغي أن تُدلي بها الوفود من مقاعدها.

السيد ليو يانغ (الصين) (*تكلم بالصينية*): في مناقشة اليوم العامة بشأن البند 72 من جدول الأعمال، أدلى ممثلو بعض البلدان بملاحظات خاطئة بشأن مسألة بحر الصين الجنوبي. وترفض الصين رفضاً قاطعاً تلك الملاحظات. إن الأمم المتحدة ليست مكاناً مناسباً لمناقشة مسألة بحر الصين الجنوبي، ولكن الصين تشعر مع ذلك بأنها مضطرة إلى الرد بصرامة على خطاب مختلف البلدان ذات الصلة. إن موقف الصين من المسألة ثابت وواضح. فقد تشكلت سيادتنا الإقليمية ومصالحنا البحرية ومصالحنا في بحر الصين الجنوبي على مدى فترة طويلة من التاريخ وأيدتها الحكومات الصينية المتعاقبة. وهي تتماشى مع القانون الدولي، بما في ذلك ميثاق الأمم المتحدة واتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار.

وما فتئت الصين ملتزمة بحل النزاعات الإقليمية والقضائية من خلال المفاوضات مع البلدان المعنية مباشرة والعمل مع بلدان رابطة أمم جنوب شرق آسيا من أجل الصون المشترك للسلام والاستقرار في بحر الصين الجنوبي. ولم ندّخر جهداً للحفاظ على علاقات ودية مع جيراننا. وفي الوقت الحاضر، وبفضل الجهود المشتركة للصين والبلدان الأعضاء في رابطة أمم جنوب شرق آسيا، لا تزال الحالة في بحر الصين الجنوبي مستقرة بشكل عام. فتحقيق السلام والاستقرار في بحر الصين الجنوبي جزء من التطلعات والتوقعات المشتركة لبلدان المنطقة. لكن بعض القوى الخارجية تحاول بدافع أجندات خفية وبأي وسيلة ممكنة إثارة المشاكل عمدا بشأن مسألة بحر الصين الجنوبي. وتحاول زرع الشقاق بين البلدان في المنطقة وتكثيف نشر القوات العسكرية والأنشطة العسكرية في بحر الصين الجنوبي. وتشكّل تلك القوى تهديدا خطيرا للسلام والاستقرار الإقليميين، وهو ما تعارضه الصين بشدة.

ومن الجلي أن الحجج التي قدمتها بعض البلدان فيما يتعلق بمسألة بحر الصين الجنوبي حجج مغلوطة ومضللة بشكل متعمد. وتود الصين أن تعرب عن موقفها بمزيد من الوضوح بغية وضع الأمور في نصابها. أولا، فيما يتعلق بما يسمى بقضية التحكيم في بحر الصين الجنوبي، فإن الفلبين رفعت هذه القضية بمفردها وانتهكت هيئة التحكيم مبدأ موافقة الدولة وتجاوزت تصرفاتها نطاق سلطتها. وقد ارتكبت هيئة التحكيم أخطاء جلية في التحقق من الوقائع وتطبيق القانون وأصدرت حكما خاطئا. والقرار الذي أصدرته هيئة التحكيم لاغ وباطل وليس له قوة ملزمة. فالصين لم تقبل التحكيم أو تشارك فيه ولا توافق على ما يسمي بقرار التحكيم أو تعترف به. ولن تتأثر سيادة الصين الإقليمية وحقوقها ومصالحها البحرية في بحر الصين الجنوبي أبدا بقرار التحكيم ذلك تحت أي ظرف من الظروف. وتعارض الصين أي مطالبة أو إجراءات تستند إلى قرار التحكيم ذلك، فضلا عن عدم قبولها لها. وقد حاولت بعض الدول في كل منعطف تضخيم ما يسمى "قضية التحكيم في بحر الصين الجنوبي" سعيا بشكل أساسي إلى خدمة أغراضها السياسية الخاصة. ويكمن السبيل الوحيد الواقعي والفعال لمعالجة مسألة بحر الصين الجنوبي في التفاوض والتشاور.

ثانيا، فيما يتعلق بالمطالبة بالحقوق في بحر الصين الجنوبي، تتمتع الصين، بوصفها دولة طرفا في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، بجميع الحقوق التي تمنحها لها الاتفاقية. وفي الوقت نفسه، يجب التأكيد على أن اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لا تستنفد جميع قواعد قانون البحار، كما ورد في ديباجة الاتفاقية التي تنص على أن قواعد ومبادئ القانون الدولي المطبق عموما ستظل تحكم "المسائل التي لا تنظمها هذه الاتفاقية". أما بالنسبة لمسألة الأراضي البرية في بحر الصين الجنوبي، فإنها لا تدخل ضمن نطاق اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار. وتتفق السيادة الإقليمية للصين وحقوقها ومصالحها البحرية في بحر الصين الجنوبي مع القانون الدولي والممارسات الدولية. وتبالغ بعض البلدان دون مبرر في تقدير دور الاتفاقية على نحو ينطوي على تفسير وتطبيق خاطئين للقانون الدولي.

ثالثا، فيما يتعلق بحرية الملاحة. يشكّل بحر الصين الجنوبي حاليا أحد أكثر الممرات البحرية ازدحاما وحرية في العالم. وتبحر أكثر من 000 100 سفينة تجارية عبر المنطقة كل عام. ولم نتلق على الإطلاق أي تقارير عن انتهاكات لحرية الملاحة. وعليه، يمكن القول بأن تمتع جميع البلدان بحرية الملاحة والتحليق وفقا للقانون الدولي لم تكن بتاتا مشكلة في بحر الصين الجنوبي. وما يستدعي يقظتنا حقا هو أن بعض البلدان ترسل، بدعوى حرية الملاحة، سفنا وطائرات عسكرية لإظهار قوتها في بحر الصين الجنوبي وتهديد سيادة وأمن البلدان الساحلية في المنطقة. ويجب على جميع الأطراف معارضة ذلك بشدة. وينبغي التأكيد على أن حرية الملاحة لا تعني السماح بالسلوك الخاطئ. وبينما تمارس جميع البلدان تلك الحرية، يجب أن تحترم احتراما كاملا سيادة البلدان الساحلية في المنطقة ومصالحها الأمنية وأن تحترم القواعد والأنظمةالتي وضعتها البلدان الساحلية وفقا لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار والقوانين الدولية الأخرى.

وفي الوقت الراهن، تعمل الصين وبلدان رابطة أمم جنوب شرق آسيا على تنفيذ الإعلان المتعلق بسلوك الأطراف في منطقة بحر الصين الجنوبي بشكل كامل وفعال، بينما تعمل بنشاط على الدفع قدما بالمشاورات بشأن مدونة قواعد السلوك في بحر الصين الجنوبي. ونواصل العمل من أجلى تكثيف الحوار والتعاون بشأن المسائل البحرية في جهد مشترك لجعل بحر الصين الجنوبي منطقة سلام وصداقة وتعاون. ونأمل أن تنظر جميع الأطراف، وخاصة البلدان خارج المنطقة، إلى مسألة بحر الصين الجنوبي بموضوعية وعقلانية وأن تضطلع بدور بناء فيها. وينبغي لها أن تمتنع عن إثارة الاضطرابات في بحر الصين الجنوبي أو المشاركة في استفزازات عسكرية أو غرس بذور الشقاق بين الصين وبلدان رابطة دول جنوب شرق آسيا. ونأمل أن تحترم وتدعم بفعالية ما تبذله بلدان المنطقة من جهود لصون السلام والاستقرار في بحر الصين الجنوبي.

الرئيس بالنيابة (*تكلم بالإنكليزية*): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (ب) من البند 72 من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

الرئيس بالنيابة (*تكلم بالإنكليزية*): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند 72 من جدول الأعمال.

ونذكّر الأعضاء بأننا سنستأنف الجلسة العامة 49 عقب هذه الجلسة مباشرة لمواصلة الاحتفال بالذكرى السنوية الأربعين لاعتماد اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار وفتح باب التوقيع عليها.

رُفعت الجلسة الساعة 17/35.